الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

تقييم تمويل البنوك للقطاع الفلاحي

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

مذكرة ليسانس مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود و بنوك

من إعداد الطلبة :

- خليفة حكيمة
- قارة نجمة
- دحمان نادية
- لعيدي نادية

تحت إشراف الأستاذ:

طيبي طيب

السنة الجامعية : 2015- 2016 م /1436- 1437 هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمان الرحيم

﴿وانزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك

مالم تعلم وكان فضل الله عليك عظيما﴾

صدق الله العظيم

سورة النساء الآية 113

تشكرات

قال تعالى ﴿ولئن شكرتم لأزيدنكم ﴾

الحمد الله والشكر لله ثم بعد:

نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف "طيبي طيب"

على توجيهاته وارشاداته وملاحظاته العلمية القيمة

ومساعدته لنا،

كما نتقدم بوافر الشكر إلى موظفي وكالة البدر بالمسيلة

إهداء

بسم الله بدأت والحمد الله أنهيت

إلى من القلب يهواها والعمر فداها والعين ترتاح لرأياها إلى من حملتني وهنا على وهن إلى من قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم " الجنة تحت أقدام الأمهات " إلى التي سهرت الليالي من اجل راحتي و التي أضاءت لي الدرب بالشموع إلى مثال الصبر و التضحية إلى أول اسم تلفظت به شفاهي أمي ثم أمي ثم أمي أطال الله في عمرها

إلى من علمني حسن الأخلاق

وعانى من ويلات الغربة لأجلي أبي حفظه الله

إلى فيض المحبة ورمز الوفاء وأعمدة البيت: محمد وزوجته وإسماعيل وزهير وحسام وأيمن

إلى من شاركوني مر الحياة وحلوها وحبهم يعيش في دمي و وجداني

أخواتي: نونو و لبنة

إلى كتاكيت البيت: لميس وياسمينة وإيمان

إلى جميع صديقاتي اللواتي صادقتهن في مشواري الدراسي كل باسمها

إلى من جمعني بهم القدر وقضيت معهم أحلى الأيام وأجمل الذكريات إلى زميلاتي في البحث : نجمة قارة "نادية إيمان "نادية العيدي

إلى كل من عرفتهم بالمسيلة

إلى كل الأساتذة و طلبة العلوم الاقتصادية وعلى رأسهم الأستاذ طيبي طيب

إلى كل من اعرفهم واللذين أحببتهم وأحبوني إلى كل عزيز على قلبي اهدي هذا العمل ...

حكيمة "كريمة"

إهداء

لك الحمد ربي على عظيم فضلك وكثير عطائك اهدي ثمرة عملي المتواضع الى :

الوالدان العزيزان :

إلى من حملتني وهنا على وهن إلى مثال الصبر و التضحية إلى أول اسم تلفظت به شفاهي أمي الغالية "باية "

إلى ركيزة عمري ومنبع ثقتي وإرادتي أبي الغالي حفظه الله وأطال في عمره "المبروك"

إلى أخواتي وإخوتي :محمد' تونسي ' الهامل' مسعودة' سمية' جميلة' نجاة' سهام' حياة

إلى من جمعني بهم القدر وقضيت معهم احلي الأيام وأجمل الذكريات إلى اللواتي احتللن مكانة في قلبي صديقاتي

حكيمة' نجمة' نادية' عائشة

إلى جميع زملائي وزميلاتي في القسم خاصة الفوج 08 إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم يسعهم قلمي اهدي هذا العمل .

"نادية

"

إهداء

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب الدنيا إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة نبي الرحمة ونور العالمين

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى معنى الحب والحنان إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى من دعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب أمي .... ثم أمي .... لويزة

إلى تاج راسي وقرة عيني إلى احن واكبر قلب إلى صاحب الفضل الجزيل والدعم المتواصل إلى من خطى لي المبادئ والأخلاق على صفحة بيضاء أبي العزيز الطيب

إلى من نشأت وترعرعت بينهم أخوتي وأخواتي :مداني' زوينة' حنان وابنها معاذ وزوجها العيد' سميرة' وزوجها عبد القادر' عزالدين وزوجته هجيرة' والى الكتكوتة هديل

إلى سندي في الحياة إلى فرحة عمري زوجي فاتح شودار إلى عائلتي الثانية إلى أمي نورة وأبي لخضر

إلى كل الأخوات : راضية' أسيا' سلمى' عبلة وابنتها رؤية' إلى كمال وشمس الدين وليندة

إلى جدي وجدتي خالاتي وأخوالي إلى أعمامي وعماتي إلى كل عائلة لعبدي و بشوادر إلى كل صديقاتي:سلمى' نورية' نادية' حكيمة' نادية' عائشة

إلى كل من وسعتهم الذاكرة ولم تسعهم مذكرتي

إلى كل هؤلاء اهدي ثمرة جهدي

"نجمة"

إهداء

الحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات

اهدي هذا العمل المتواضع إلى

والداي العزيزان أمي الغالية التي أدين لها بكل حياتي أطال الله في عمرها

والى ركيزة عمري ومنبع ثقتي وإرادتي أبي العزيز

إلى كل أخوتي: عبد المالك و عبد المؤمن

والى أخواتي: إيمان وحكيمة وفلة

إلى الكتاكيت : وصال محمد شهد هارون وسيم سامي حماده ياسمين

والى جميع الأهل و الأقارب خاصة خالاتي عائشة وسعاد وخالي سعيد

إلى كل الطلبة وأساتذة العلوم الاقتصادية

نادية "مروى"

مقـــدمـــة

المقدمة العامة

يشكل القطاع الزراعي أهم مرتكزات و دعائم الاقتصاد الوطني و احد أهم القطاعات الإنتاجية الرئيسية المكونة للناتج المحلي كما يكتسب أهمية كبيرة كونه مصدر دخل كبير من إجمالي القوى العاملة, فضلا عن أن نسبة من السكان يعتمدون في معيشتهم على هذا القطاع, إلى جانب مساهمته في توفير جزء كبير من غذاء السكان وتشكل الصادرات الزراعية جزءا كبيرا من الصادرات غير النفطية ...

وقد حظي هذا القطاع باهتمام واسع من قبل الدولة لتطويره وتنميته وتعزيز دوره في توفير الأمن الغذائي وهو ما تترجمه تلك الانجازات المتمثلة بتنفيذ خطط التنمية الاقتصادية بمشروعاتها والزراعية التي مكنت السياسة الفلاحية المنتهجة من طرف الدولة في السنوات الأخيرة من إدخال حركية كبرى على قطاع الفلاحة، حيث شهد القطاع تطورا ملحوظا رصدت لفائدته الدولة حوافز وتشجيعات كان لها الأثر الايجابي على نسق نمو الإنتاج في مختلف النشاطات الفلاحية ولو بنسب متفاوتة من خلال البرامج المختلفة المطبقة، لاسيما من خلال توفر صناديق خاصة لدعم التنمية الفلاحية والإنتاج الزراعي وهذا من اجل تحسين معيشة الفلاحين و الارتقاء بعالم الريف بصفة عامة.

وعليه يمكن القول أن السياسات الزراعية المنفذة في الجزائر اتسمت في العقود الثلاثة الماضية بعدم الاستمرارية، فقد تميزت فترة الستينات بتجربة في الإدارة الذاتية وسياسة إعادة التحويل الجزئي لنظام الإنتاج أما فترة السبعينات فقد عرفت المشاركة المؤسسية للدولة في إدارة القطاع ليأتي في فترة الثمانينات الإصلاح الزراعي الذي حاول ضمان الانتقال السلس نحو اقتصاد السوق وتشجيع الزراعة الخاصة، وتحرير النظام وانسحاب الدولة في سياق برنامج التكيف الهيكلي في التسعينات ورغم ذلك لم تنجح في تحسين أداء القطاع، وتشهد الألفية الجديدة العديد من الإصلاحات التي نشطت القطاع ومساهمته في دفع وتيرة التنمية في البلاد.

الى أي مدى تساهم البنوك في تمويل القطاع الفلاحي؟

وبناءا على ما سبق يمكن صياغة إشكالية موضوعنا وطرحها في التساؤل الاتي.

1)ما هي وظائف البنوك ؟

2) ما هي طرق التمويل ؟

3) فيما تكمن أهمية تمويل القطاع الفلاحي؟

4) ما هي وضعية القطاع الفلاحي خلال السنوات الأخيرة؟

فرضيات :

- تطورت اشكال التمويل تبعا لنمو القطاع البنكي ولاحتياجات القطاعات الاقتصادية.
- ساهمت التمويلات البنكية في تنمية القطاع الفلاحي.
- تسهيل عملية القرض الفلاحي وتخفيف الاجراءات الادارية جعلت من بنك الفلاحة والتنمية الريفية اهم ممول للقطاع.

أهداف البحث :

من اهم أهداف دراسة هذا البحث :

- التعرف على واقع القطاع الفلاحي في الجزائر وتقييم أداءه في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- الوقوف على أهم المشاكل التي تواجه تمويل القطاع ومحاولة إيجاد حلول مناسبة لها.

أهمية البحث : تكمن أهمية البحث في النقاط التالية :

- المكانة التي يحتلها القطاع الفلاحي في إطار السياسات الاقتصادية سواء بالنسبة للدول المتقدمة أو الدول النامية على حد سواء.
- المساهمة والاعتماد الكبيرين على هذا القطاع بشكل كبير في صادرات بالجزائر.
- المبالغ الكبيرة التي صرفة على هذا القطاع من أجل تشجيع الشباب على خدمة الأرض.
- إقامة العديد من الصناديق والمؤسسات التي تقوم بدعم هذا القطاع .

تمهيد

لقد احتل النظام البنكي أهمية بالغة في المنظومة الاقتصادية ككل لهدفه الأساسي والمتمثل في إيجاد حلول لمشكل التمويل في البنوك وكيفية استخدامها حيث يمثل التمويل البنكي المحرك الأساسي لنشاط البنوك فهو يعتبر المصدر الأول لربحيتها، خاصة اذا كانت ستمول في الاستثمار والاستغلال لذلك هناك اعتبارات يجب مرعاتها عند منح القروض.

المبحث الأول:ماهية البنوك

تعتبر البنوك من أهم المؤسسات المساهمة في تطور العمليات الاقتصادية التجارية حيث أنها في أسس الحاجة إلى هذه المؤسسة المالية لتدعيم نشاطها وذلك لتحقيق التنمية الاقتصادية ،ولهذا فإن تمويل مشاريع المؤسسة يفترض ان يتم عن طريق مواردها الموجودة فيها لكن نظرا لطبيعة المبادلات القائمة على أساس العقود والدفع المؤجل أصبح من الضروري على المؤسسة اللجوء إلى مصادر خارجية من أجل تمويل مشاريعها و يتمثل في المنشآت المصرفية .

المطلب الأول:نشأة وتعريف البنوك.

أولا :نشأة البنك.

تعود البدايات الأولى للعمليات المصرفية إلى عهد بابل بالعراق في الألف الرابع قبل الميلاد ،أما الإغريق عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون .

- ظهرت البنوك بشكلها الحالي في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى .
- القرن13 و14: بعد ازدهار المدن الإيطالية على أثر الحروب الصليبية فقد كانت تلك الحروب تستلزم أموال طائلة لغرض تجهيز الجيوش.
- كما أن التاجر و الصانع و الصيرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول ،وذلك بقبول الودائع مقابل شهادات اسمية .

– ولم يكتف الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة باقتراضهم للغير نظير الفوائد التي يحصلون عليها [1].

كما عملوا على استثمار مال الغير المودع لديهم نظير الفوائد محددة وهكذا تطورت الممارسة المالية من صراف إلى بيت صيارفة ثم إلى بنك و أقدم بنك حمل هذا الإسم في

[1] شاكر القزويني، محاضرات في إقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992،ص24

التاريخ هو بنك برشلونة (1401)و أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية عام 1587باسم (Bancadellapizza de vialta)

وأخذت البنوك تتوسع هي الأخرى في القرن التاسع عشر ،و تأخذ شكل شركات المساهمة و ذلك بمجيء الثورة الصناعية و دخول في عصر الإنتاج الكثير الذي يحتاج على تسيير أموال كبيرة .بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الإدماج أو بطريقة الشراكة القابضة و منه نشأت البنوك بفعل الحاجة لتسهيل المعاملات و هكذا واكبت نشوء الرأسمالية و ساهمت كثيرا في تطورها.

ثانيا :تعريف البنك.

البنك هو كلمة إيطالية الأصل (بانكوBanco)وتعني المصطبة و كان يقصد بالمصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ثم تطور المعني فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي تم فيها المتاجرة بالنقود

البنك:هو مؤسسة مالية ذات شخصية معنوية [1]و التي مهمتها العادية و الرئيسية إجراء العمليات المصرفية ،تتجلى في جمع رؤوس الأموال التي تستخدمها لحسابها الخاص و تحت مسؤوليتها في تسليم القروض للزبائن [2]إضافة إلى ماسبق ذكره [3] فإن البنك يفيد و يستفيد عندما يعيد إستخدام ودائع المودعين ،فإن بذلك يحرك رأسمال و يزيد من إنتاجيته و هكذا فهو النشاط الإقتصادي الذي يدخل فيه و هو يستفيد ايضا من خلال حصوله على فوائد و عملات و أجور و خدمات مما نستخلص من هذا التعريف أن البنك من العمليات:(خلق النقود المصرفية عن طريق توزيع القروض بشكل ودائع إضافية يكون البنك بذلك وسيط نقدي).

وبالتالي ينفرد البنك دون المؤسسات المالية الأخرى بوظيفة الوسيط النقدي و المالي الوظيفة المالية تتداخل مع الوظيفة النقدية المالية لتحليل نشاط البنك .

[1] المادة 114 من قانون 10، 90، الصادر في 1990للنقدوالقرض.
[2] المادة 110،من نفس القانون السابق.
[3] معزوزي "نصر الدين " التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،مذكرة ن، ت، لنيل شهادة الليسانس ،جامعة بومرداس دفعة ص03.

المطلب الثاني:أنواع البنوك

إن معظم المجتمعات قد قسمت البنوك إلى 4مجموعات :

-البنوك المركزية

-البنوك التجارية .

- البنوك المتخصصة .

- البنوك الإستثمارية .

أولا:البنوك المركزية .

ويعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات المالية و يأتي على رأس النظام المصرفي و هو الدعامة الأساسية للهيكل النقدي و الرأس المالي في أقطار العالم و تعتبر نشاطاته في غاية الأهمية لأن و جوده ضروري التنفيذ السياسة المالية للحكومة .

و يلعب دورا هاما في تنفيذ السياسة الإقتصادية في الدولة كما بالسياحة و الإستقلال فهو يقوم حاليا بأداء الكثير من الأعمال ذات الطبيعة المختلفة مما جعل من الصعب تقديم تعريف مدقق موجز للبنك المركزي(3)

فالبنك المركزي هو مؤسسة نقدية عامة يحتل الصدارة في الجهاز المصرفي و هو الهيئة التي تتولى إصدار البنكنوت و تضمن بوسائل شيء سلامة أسس النظام لمصرفي و يوكل إليها الإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة بما يترتب على هذه السياسة من تأثيرات هامة في النظامين الإقتصادي و الإجتماعي ،و يستند البنك البنك المركزي في عملة على نظم إقتصادية و أحوال صرفية و ظروف سياسية و إجتماعية معينة .لابد أن تترك أثرها يتمتع بالقدرة على وضع خطة الإصدار و حجم النقد المتداول و يشرف على تنفيذ الخطة و هو أيضا المسؤول عن غطاء العملة الورقية من الذهب و العملات الأجنبية .

لايهدف البنك المركزي للربح كالباقي البنوك و إنما تعتبر أرباحه من قبل الأعمال العارضة و ليس الأساسية التي وجد المصرفية لأجلها .فهدفه يجب أن يكون المصلحة عامة و لذلك البنك المركزي مملوك غالبا من طرف الدولة.

-البنوك التجارية :يقصد بالبنك التجاري للمؤسسة التي تمارس عمليات الإئتمان و يطلق عليها في بعض الأحيان تسمية بنوك الودائع و يمكن تعريفها بأنها المنشأة أو الشركة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد و الهيئات(الأشخاص المعنوية)تحت الطلب أو لأجل ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات و القروض (الإئتمان) بقصد الربح و ذلك يقوم البنك بدور الوسيط بين المدخرين و المستثمرين أولين المودعين و المستوردين و تأتي هذه البنوك في الدرجة الثانية بعد البنك المركزي ضمن الجهاز كما يمكن تحديد خصائص البنوك في الوسط الإقتصادي

كما يمكن تحديد خصائص البنوك التجارية في ما يلي:

سعي البنوك التجارية إلى الربح عكس البنوك المركزية حيث أن البنوك التجارية مشاريع رأسمالية هدفها تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح بأقل نفقة ممكنة و هي غالبا ما تكون مملوكة من الأفراد أو الشركات.

إختلاف النقود المصرفية عن النقود القانونية فالنقود المصرفية التي تصدرها البنوك التجارية إجرائية و غير نهائية و الثانية التي تصدرها البنوك المركزية نهائية بقوة التشريع.

تتأثر هي الأخرى برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه.

تتعدد البنوك التجارية بتوظيف الأولية التي يحصل عليها من الإقراض و شراء الأوراق التجارية و المتوسطة و الطويلة الأجل.

البنوك المتخصصة :تعتبر هذه البنوك من المنظمات المالية الغير تجارية والتي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا محددا من النشاط الإقتصادي وفقا للقرارات الصادرة بتأسيسها ومختلف أنشطة هذه البنوك عن البنوك التجارية لأن أنشطتها تحتاج إلى تمويل الأجل و خبرات خاصة و معرفة بطبيعة العملية النشاط الزراعي و الصناعي و العقاري

كما تتميز البنوك المتخصصة بعدة خصائص نذكر منها:

لا تتلق الودائع من الأفراد دائما تعتمد على رؤوس أموالها دوما تصدره من سندات تستحقق الدفع بعد أجال طويلة .

قد يكون جانبا من أهداف هذه البنوك قوميا و إجتماعيا و لذلك قد تعاونها الدولة و تمنحها القروض بسعر فائدة مميز .

البنوك المتخصصة في الدول النامية تعتمد بصفة رئيسية في الحصول على الموارد الخارجية من الحكومة و البنوك التجارية و البنك المركزي وذلك لضيق الوقت في تلك الدول و عادة تقدم لها تلك القروض بأسعار منخفضة.

لا يتقدم نشاط هذه البنوك على عمليات الإقراض و التسليف فقط بل تقوم بالإستثمار المباشر إما عن طريق إنشاء مشروعات جديدة أو المساهمة في رؤوس أموال المشروعات.

رابعا:البنوك الإستثمارية .

تلعب هذه البنوك دورا هاما في تمويل تجارة المشروعات الإقتصادية حيث تقوم بمتابعتها ومراقبتها و تنفيذها كما تقوم بعمليات تتصل بتجميع و تنمية مدخرات الخدمة الإستثمار و فقا لخطط التنمية الاقتصادية و إن عملياتها موجهة أساسا لمن يسعى لتكوين أو تجديد رأس مال الثابت (مصنع،عقار،أرض صالحة للزراعة...إلخ)

لذا فهي تحتاج لأموال غير قابلة للطلب متى يشاء المودع أي أيضا تعتمد في إقراضها للغير على رأسمالها بالدرجة الأولى و على الودائع لأجل أي ودائع مرتبطة بتاريخ و تعتمد هذه البنوك أيضا على منح الحكومة و كل الموارد التي تقدم ذكرها يجمعها جامع يتمثل في كونها غير مستحقة الطلب بعد تواريخ معروفة مقدما

و تتميز هذه البنوك:

*تمويل وإدارة المؤسسات الأخرى عن طريق الإقتراض.

تعدد العمليات و النشاطات التي تقوم هذه البنوك في الوقت الحالي

المطلب الثالث:وظائف البنوك.

اولا:وظائف البنك المركزي

يمكن إجمال أهم الوظائف التي بها البنك المركزي فيما يلي:

1)إنه البنك الذي ينفرد بحق إصدار النقود الورقية هذا الإنفراد وثيقة الصلة بتطور الأوراق النقدية يقوم البنك بوضع خطة الإصدار و حجم النقد المتداول و يشرف على تنفيذ الخطة و هو أيضا المسؤول عن غطاء العملة الورقية من ذهب و العملات الأجنبية .

2)بنك الحكومة:إنها أحد الوظائف الأساسية التي يمارسها البنك المركزي فهو يتولى مزاولة العمليات المصرفية العائدة للحكومة و الأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى فبصفته بنك الحكومة يقوم ب:

*مسك حسابات الحكومة فهي تودع فيه ودائعها .

*إقراض الحكومة عند الضرورة عند مواجهتها عجزا في ميزانيتها.

*الإشراف على الاكتتاب في القروض الحكومية كما يقوم بعملية خدمة هذه القروض أي دفع فوائدها في مواعيدها.

*يقوم بتنفيذ السياسة النقدية المالية فهو مسؤول مسؤولية تامة بتنفيذ القرارات التي تتخذها الحكومة في هذا الشأن.

3)بنك البنوك :فالبنك تحتفظ لديه بأرصدتها الفائضة عن حاجتها و هذا ما يساعد على إجراء التسويات (النقدية) من الحقوق و ديون البنوك و ذلك عن طريق المقاصة كما أن البنوك تلجأ إليه في حالة إحتياجاتها للسيولة النقدية إعادة خصم الأوراق التجارية التي سبق أن خصمتها هي (2)،وبالإضافة إلى ذلك يقوم البنك المركزي بمساعدة البنوك بيدي العون لها في أوقات الأزمات و لهذا يقال أ البنك المركزي هو المقرض الأخير للنظام الائتماني.

4) تنظيم الائتمان:إن البنك المركزي يتدخل في الوقت المناسب لتنظيم الائتمان و ذلك عندما تكون البنوك التجارية قادرة على خلق الائتمان أي خلق النقود المصرفية حيث أن ذلك قد يؤدي إلى حدوث تقلبات اقتصادية ،فيقوم البنك المركزي بعمله لينظم الائتمان و ذلك بالطرق و الوسائل التالية.

***سياسة سعر الخصم**:حيث إذا أراد البنك المركزي التقليل كمية الائتمان فإنه يرفع سعر الخصم أي سعر الأوراق التجارية التي تقدمها البنوك الأخرى مثل هذا الارتفاع يقلل من

التجاء البنوك إلى خصم الاوراق التجارية لدى البنك المركزي و هو بدوره يؤدي إلى ارتفاع سعر الفائدة ومنه تقل الرغبة في الاقتراض من البنوك و العكس صحيح.

***سياسة سوق المفتوح:**يعتمد عليها البنك المركزي للتقليل من احتياطات المشترين (الذين يشترون الاوراق المالية)و بذلك تقل قدرتهم على منع الائتمان فبذلك يجد البنك المركزي من الائتمان و العكس صحيح بالنسبة لزيادة كمية الائتمان .

*سياسة تغير نسب الإحتياطي :يقوم البنك المركزي بتغيير نسبة الاحتياطي الذي يجب على البنوك الاحتفاظ بما لديه من الودائع التي لديها فهو يرفعها في حالة رغبته الحد من قدرة البنوك على الإقتراض و يحفظها في الحالة العكسية .

ثانيا:وظائف البنوك التجارية

يقوم البنوك بالعديد من الوظائف منها رئيسية و أخرى فرعية .

أ. الوظائف الرئيسية:

1. **قبول الودائع:**تعتبر من أهم لمصادر السيولة بالنسبة للبنك و نظرا لأهمتها فإن البنوك تتنافس فيما بينها على جذب الزبائن إليها و تحفزهم على إيداع مدخراتهم لديها وتلعب الفوائد الممنوحة للمتعاملين معها دورا هاما في عملية كسب هؤلاء و تشجيعهم على ايداع أموالهم لديها وتنقسم إلى :

*الودائع تحت الطلب :هي تلك الودائع النقدية التي يمكن للعميل السحب منها في أي وقت يشاء و بمجرد إبداء رغبته في ذلك دون إشعار مسبق و دون انتظار حلول أجل معين كما تنقسم من حيث النشاط الإقتصادي للمودعين إلى:

- ودائع المؤسسات التجارية.
- ودائع المؤسسات الصناعية .
- ودائع المؤسسات الخدماتية.
- ودائع الزراعية .

ودائع المهن الحرة وودائع المرتبات.

*الودائع لأجل:هي تلك الودائع التي لا يحق للعميل المودع طلب ردها إلا بعد مدة معينة من الإيداع و هي بذلك تحقق للمصرف أكبر قدر من الاطمئنان في إستثمارها في عملياته الائتمانية.

***الودائع بإخطار سابق:**هي و دائع نقدية غير محددة المدة حيث لا يحدد للعميل عند الايداع موعد سحبها قبل الموعد الذي يريده لمدة معينة و تمنح المصارف عن هذا النوع من الودائع فائدة لأصحابها تزيد نسبتها كلما طالت المدة اللاحقة على تاريخ الأخطار غير أنه يمكن للعميل سحب أمواله قبل مبيعات إستحقاقه و لكن البنك في هذه الحالة يضع المودع أمام حلين هما :

–إن تصرف الوديعة دون أي فائدة عن الأدلة التي ظلت فيها و ديعته لدى البنك .

– أن يفترض من البنك بضمان تلك الوديعة سعر الفائدة أكبر من سعر فائدة الإيداع

*ودائع التوفير :فهي تتمثل في مدخرات يودعها أصحاب الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة و تفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها ويتم سير هذا النوع من الودائع بالدفاتر التوفيرية و هذه الودائع على فوائد أقل .

*ودائع المجمدة:هذا النوع من الودائع يتمثل في المبالغ التي يودعها العملاء كغطاء لعمليات مصرفية تقوم بها لحسابهم ما يتمثل التأمينات للاعتمادات المستندة و تأمينات خطابات الضمان كما تشمل الأرصدة الدائنة التي تشمل الأرصدة الدائنة التي تجمد لصالح البنك (أي عدم السماح من السحب منها)ما يعطي لها الفرصة لإستخدامها و ذلك على ضوء الظروف و العوامل التي تحكم مدة بقائها مجمدة لديه.

الوظائف الفرعية: تقوم البنوك التجارية بالعديد من الوظائف و العوامل منها ما يلي :

***إصدار خطابات الضمان** :يصدر البنك مقابل تقاضيه أجرا خطايا الضمان بناءا على طلب كتابي من العميل مبنيا فيه اسمه و إسم المستفيد من الضمان ومبلغ الضمان و الغرض منه و مدة صلاحيتها و هو عبارة عن تعهد كتابي صادر من البنك بأن يدفع نيابة عن العميل

إلى طرف ثالث خطايا ضمان إبتدائية أو مؤقتة و خطابات ضمان نهائية و ضمان دفعات مقدمة.

***فتح الاعتمادات المستندية:** تقوم البنوك التجارية بفتح الاعتمادات المستندية بهدف تسهيل عملية التبادل مع الخارج و نوع الاعتماد المستندي يختلف حسب رغبة المصدر و هذه تتوقف على مدى ثقته في المستورد أن هناك و ظائف أخرى منها:

- ✓ خصم الاوراق التجارية
- ✓ تحصيل الشيكات المسحوبة على البنوك الأخرى لصالح عملاء البنك و دفع شيكات المسحوبة على فروع البنك المختلفة.
- ✓ إصدار أسهم و سندات لحساب شركات سواء في عمليات الائتمان عند تأسيسها أو لزيادة رؤوس أموالها.
- ✓ إعطاء بيانات الحالة المالية للعمل إلي البنوك الاخرى التي لها العميل اقتراض منها.
- ✓ صرف المعاشات لمستحقيها.
- ✓ تقديم خدمات و تسهيلات .
- ✓ منح الائتمان(القرض).

المبحث الثاني: ماهية التمويل

يعتبر التمويل من الضروريات الازمة لأي قطاع حيث يعد من الركائز المهمة للقيام المؤسسة

ويعتبر التمويل من العناصر التي يجب على أي مؤسسة وضع خطة إستراتيجية له، لأن كيفية

الحصول عليه ليحقق لنا أكبر العوائد بأقل التكاليف ليس بأمر السهل.

المطلب الأول: مفهوم التمويل وخصائصه

أولا: مفهوم التمويل

هناك العديد من التعريفات للتمويل تتباين من تعريف لآخر:

"– هو مجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المفترضة والأموال المملوكة من أجل تغطية استثمارات المؤسسة

– "هو الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة "[1]

–هو "إنتاج سلعة أو تقديم خدمة ضرورة تعيين عمال ومديرين وشراء خدمات وآلات و تجهيز الموقع لإنتاج وهو ما يسمى في لغة التمويل بالاستثمار في أصول كالمخزون والآلات والأراضي والمباني وغيرها من الأصول المختلفة ويقابل ذلك توفير اللأموال الازمة من مصادر مختلفة لتمويل الاستثمارت" [2]

–يعرف التمويل أيضا بأنه: "أحد مجالات المعرفة وهو يتكون من مجموعة من الحقائق والأسس العلمية والنظريات التي تتعلق بالحصول على الأموال من مصادرها المختلفة وحسن استخدامها من جانب الأفراد ومنشآت الأعمال والحكومات"[3]

"التمويل هو توفير الأموال (السيولة النقدية) من أجل إنفاقها على الاستثمارات وتكوين رأس المال الثابت بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك "[4]

ثانيا: خصائص التمويل

إن الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة من مصادر مختلفة لها عدة خصائص من بين هذه الخصائص ما يلي :[5]

[1] طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ،2010ص21.
[2] حسين عطا غنيم، دراسات في التمويل، المكتبة الأكاديمية للنشر، القاهرة، ،2005ص2.
[3] عبد الرحمان دعاله بيله، عبد الفتاح السيد سعد النعماني، لتمويل اداري، دار المريح، السعودية، غير(منشورة)، الجزء الثاني، 1993،ص20.
[4] هيثم صاحب عجام، علي محمد سعود، التمويل الدولي، دار الكندي للنشر والتوزيع-الأردن، ،2002ص .23
[5] هيثم محمد الزغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، 2000،ص77 ، ص78.

1-الاستحقاق:ويعني أن الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة من التمويل لها فترة زمنية وموعد محدد ينبغي سدادها فيه، بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى

2-الحق على الدخل:ويقصد به أن مصادر التمويل لها الأولوية في الحصول على فوائد أموالها قبل أي توزيع لأرباح المؤسسة.

الحق على الموجودات :إذا عجزت المؤسسة عن تسديد التزاماتها من خلال السيولة أو الموجودات المتداولة، تلجأ إلى استخدام الموجودات الثابتة، وهنا يكون الحق الأول لمصادر التمويل بالحصول على أمواله والفوائد المترتبة عليها قبل التسليم أي التزامات أخرى.

2-الملائمة:وتعني أن تنوع مصادر التمويل وتعددها تعطي المؤسسة فرصة اختيار مسار النمو الذي يناسب في التوقيت والكمية والشروط والفوائد.

المطلب الثاني: مبادئ وأهمية التمويل

أولا:مبادئ التمويل

من خلال معرفتنا لتمويل نجد أن لديه عدة مبادئ من بينها:

1 -ضرورة الموازنة بين المخاطر والعوائد :أي الموازنة بين ميعاد الحصول على التدفقات من الاستثمارت وبين سداد الالتزامات من أجل عدم الوقوع في المخاطر.[1]

2 -الأخذ بعين الاعتبار القيمة الزمنية للنقود :من المبادئ الأساسية للتمويل أن النقود لها قيمة زمنية مصاحبة لها فالدينار الذي يمكن الحصول عليه الآن على قيمة من نفس الدينار الذي يمكن الحصول عليه العام القادم ولذلك القاعدة تتسم على أن من الأفضل السعي للحصول على الأموال مبكرا كلما كان ذلك ممكن [2].

3 كفاءة أسواق رأس المال:بها أن هدف التمويل هو تعظيم ثروة المالك أو حملة الأسواق حيث لا يمكن قياس هذه الثروة إلا من خلال كفاءة الأسواق الحالية والسوق الكفء هو ذلك

[1] عبد الرحمان دعاله بيله، عبد الفتاح السيد سعد النعماني، مرجع سابق ص ، 30

[2] جمال الدين مرسي، أحمد عبد الله اللحلح، الادارة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006،ص40.

السوق الذي تعكس فيه الأصول والسندات في أي لحظة أن المعلومات المتاحة لدى الجهة.[1]

ثانيا: أهمية التمويل

تعتبر عملية التمويل من أهم العمليات التي تقوم بها المؤسسات من أجل تحقيق الأهداف المرجوة

❖مرحلة تمويل الاستثمار:

وتأتي هذه المرحلة بعد الحصول على رأس المال النقدي حيث يتم إنفاقه من أجل تكوين رأس المال الثابت المتمثل في المباني والآلات والمعدات وغيرها من السلع المعمرة إضافة إلى تكوين رأس مال عامل والمتمثل في المواد الغيار والمواد الأخرى الموجودة في المخازن.المرغوب فيها من طرف المؤسسة وهذه الأهمية يتم توضيحها في النقاط التالية: [2]

❖مرحلة تمويل الإنتاج:

وتتمثل هذه المرحلة في استغلال الأموال التي تخصص لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية ويتم في هذه المرحلة خلط ومزج لعناصر الإنتاج المختلفة حيث يمزج رأس المال الثابت مع رأس المال العامل بالإضافة إلى ما تحتاجه هذه المرحلة من قوى عاملة وهذا بهدف إنتاج سلع وخدمات.

❖مرحلة تمويل التسويق (البيع):

وتبدأ في أغلب الأحيان هذه المرحلة بعد الانتهاء من عملية الإنتاج مباشرة و اعداد السلع للبيع حيث تمر عملية التسويق بمراحل مختلفة من تعبئة السلع ونقلها وتخزينها ثم توزيعها ولا تتم هذه المراحل إلا بعد تحمل المؤسسة نفقات كبيرة يتم تسديدها مما لديها من سيولة نقدية، كما أن في بعض الأحيان تتم عمليات البيع قبل نهاية عملية الإنتاج وهذا بهدف حصول الوحدة الإنتاجية على سيولة نقدية تساعدها على مواصلة عملية الإنتاج.

المطلب الثالث: العوامل المحددة لأنواع التمويل وطرق التمويل

[1] جمال الدين مرسي، أحمد عبد الله اللحلح، مرجع سابق، ص 48.
[2] إلياس غقال، مرجع سابق، ص ،21ص27.

أولا: العوامل المحددة لأنواع التمويل

أهم العوامل التي تحدد نوع التمويل المستخدم هي الملائمة الدخل الخطر السيطرة المرونة التوقيت وفيما يلي سنتناول بالشرح كل عامل من هذه العوامل الرئيسية:

1 –**الملائمة** :يشير هذا العامل إلى مدى ملائمة الأموال المستخدمة لطبيعية الأصول التي ستقوم هذه الأموال بتمويلها أي بعبارة أخرى أن الأموال التي تحصل عليها المؤسسة يجب أن تكون مناسبة لأنواع الأصول المستخدمة ومتماشية مع طبيعتها[1].

2 –**الدخل** :المقصود بالدخل هنا هو أنه كلما كان الدخل المتوقع كبير فيتم التمويل عن طريق الاقتراض والعكس إذا كان الدخل المتوقع منخفض فيتم التمويل عن طريق أموال الملكية.[2]

3 –**الخطر**:المقصود بالخطر هنا هو الضرر الذي يلحق صاحب المشروع نتيجة لزيادة الالتزامات على المشروع وكثرة الأفراد الذين يتقدمون في الأولوية على الدخل وعلى الموردات عند التصفية .[3]

4 –**السيطرة** :وتعتبر رغبة الملاك في سيطرتهم على الشركة من العوامل التي تلعب دورا في تخطيط أنواع الأموال المستخدمة إذا كان الهدف الرئيسي هو المحافظة على السيطرة فيبدو أنه من الأفضل الحصول على أية أموال إضافية عن طريق الدائنين أو الملاك المتنازعين ولكن هذا لا يحدث دائما[4].

5 –**المرونة**:يقصد بالمرونة تعدد مصادر التمويل المتاحة لإمكانية الاختيار من بين أكبر عدد ممكن من البدائل لتحديد مصدر التمويل المناسب والتي تتيح للمؤسسة إمكانية إحداث أي تغيير تراه مناسبا على مصدر التمويل في المستقبل.

6 –**التوقيت**:والمقصود هو تحديد المؤسسة للوقت الذي تدخل فيه إلى سوق مقترضة من

[1] جميل أحمد توفيق، أساسيات إدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان (، غير منشورة)، ص309.
[2] أيمن الشنطي، عامر شقر، مقدمة في الادارة والتحليل المالي، دار البداية، عمان، أردن، 2007 ص ، 93.
[3] عبد الحليم كراجة وآخرون، إدارة والتحليل المالي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، أردن، 2111ص ، 101.
[4] جميل أحمد توفيق، مرجع سابق، ص 324.

أجل الحصول على الأموال بأدنى كلفة ممكنة وبأفضل الشروط .

ثانيا:طرق التمويل.

1- التمويل المباشر :يعبر عن العلاقة المباشرة بين المقرض والمقترض دون تدخل أي وسيط أو مؤسسة مالية، فالوحدات ذات الفائض في الموارد النقدية والادخارية يمكن تحويلها إلى الوحدات التي هي في عجز مالي لتلبية احتياجاتها، وله عدة صور، ويختلف باختلاف المتعاملين في المشروعات (أفراد، حكومة). [1]

الشكل الموالي يوضح هذا النوع من التمويل:

الشكل :(1-1) : قنوات التمويل المباشر

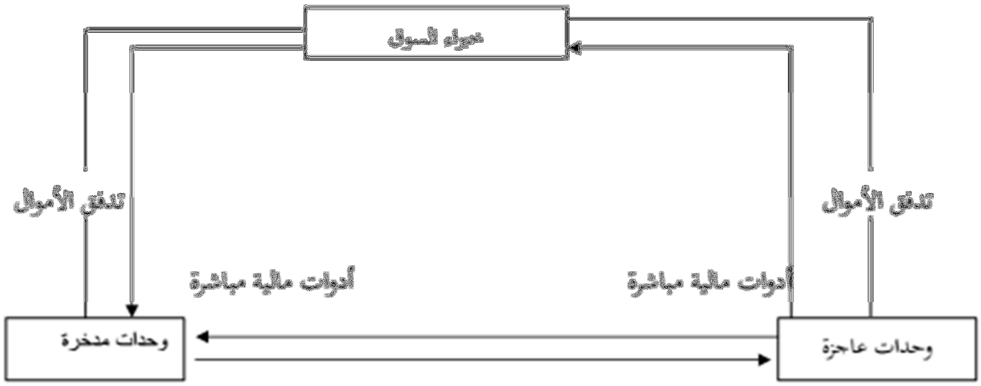

المصدر :عبد المنعم السيد علي ونزار الدين العيسي، النقود والمصارف والأسواق المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2004،ص89.

1-1أنواع التمويل المباشر:تظهر أنواع التمويل المباشر من خلال الشكل التالي:

الشكل (1-2) أنواع التمويل المباشر

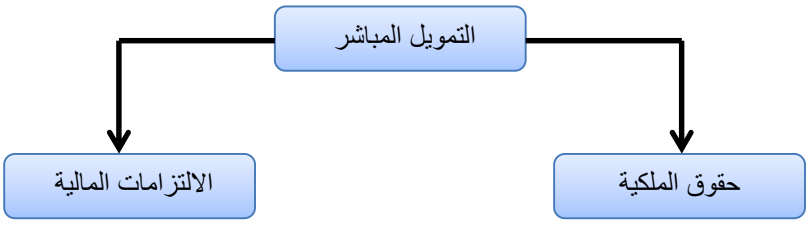

[1] مصطفى رشدي شيحة، النقود والمصارف والائتمان، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 1999،ص196.

المصدر : سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي ومداخله، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنيةللطباعة والنشر، إسكندرية، مصر، ،2001ص21.

2-التمويل غير المباشر :في هذا النوع من التمويل يقوم المقترضين النهائيين بإصدار أوامر مالية ثانوية متداولة وغير متداولة من أجل إشباع حاجاتهم التمويلية، وهذه العملية ترتكز على تدخل الوسطاء الماليين[1].

الشكل (1-3):قنوات التمويل غير المباشر

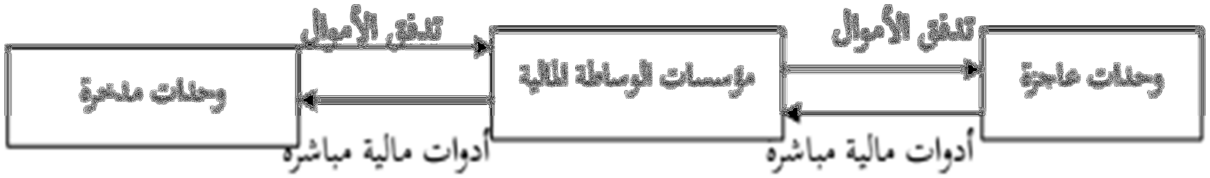

المصدر :عبد المنعم السيد علي ونزار سعد الدين، مرجع سابق، ص.92

المطلب الرابع: **أنواع التمويل**

إن عملية إمداد المؤسسات تعد جد مهمة لتوفير احتياجاتها واشباع جميع رغباتها وسد حاجياتها من السيولة حيث تتنوع وتتعدد مصادر التمويل المتاحة لهذه المؤسسات ويكون هذا الاختيار وفقا للطرق المثلى للتمويل وفي هذا المبحث سوف نقوم بتوضيح كل مصدر على حدى.

الفرع الاول : تصنيف التمويل حسب المصدر

من خلال هذا التصنيف نلاحظ أنه يوجد تمويل داخلي وخارجي:

أولا :التمويل الداخلي (الذاتي) :وهي مصادر تمويل ذاتية أي تعتمد المؤسسة على مواردها الذاتية من الاحتياطات والأرباح المتراكمة وعلى ما تحوزه في خزينتها من أصول نقدية سائلة وكذا على الموارد المتاحة [2].

[1] خديجة لحمر، دور النظام المالي في تمويل التنمية إقتصادية حالة البنوك الجزائرية واقع وأفاق، رسالة ماجستير، (غير منشورة)،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالجزائر، الجزائر،2004/ 2005 ص ، 22

[2] مصطفى رشدي شيخه، مرجع سابق ص ،186

أ –**أهمية التمويل الداخلي**:يعتبر التمويل الداخلي من المصادر الأقل تكلفة لكن من الصعب أن تعتمد المؤسسة بصفة كاملة على التمويل الداخلي لتمويل استثماراتها فعادة ما تتجاوز حجم الاستثمارات هذا المورد فتظهر ضرورة اللجوء إلى مصادر خارجية عند عدم كفايتها وقد دلت الدراسات أن نسبة التمويل الداخلي إلى إجمالي مصادر التمويل تتراوح بين 70 %و 80 %في دول عربية كبيرة ففي فرنسا الربح يغطي 5 % من إجمالي التمويل بينما في الدول الأخرى تصل النسبة الى10%[1].

ب –مزايا وعيوب التمويل الداخلي (الذاتي):وتتمثل في ما يلي:

المزايا

- تعتبر أهم مورد بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يصعب عليها الحصول على أموال من مصادر أخرى.
- استخدام الأرباح المتحققة في التمويل يمنحها الاستقلالية النسبية وحرية الحركة.
- مخصصات الاهتلاك تمثل حصة كبيرة من التمويل الداخلي فهي أموال معفية من الضرائب.
- زيادة مقدار الربح المحتجز في المؤسسة يعطيها قدر كبير على زيادة حق الملكية فيمكن من رفع مقدار الاستثمارات.
- الاستقلالية تجاه البنوك والمؤسسات المالية.
- السرعة في اتخاذ قرار الاستثمارات.
- تحقق الاستثمارات بأقل تكلفة ممكنة وتفادي المخاطر المادية على الضائقة المالية.
- لا يصحب زيادة في أسهم الشركة وبالتالي تتفادى زيادة الأصوات في مجلس الإدارة.
- يعطي للمؤسسة حرية أكبر في اختيار الاستثمارات دون قيد أو شرط أو ضمانات.

العيوب:

- إذا كانت الأرباح الموزعة محدودة فهو يؤدي الى عدم رضا أصحاب الأسهم.

[1] مبارك لسلوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر الطبعة الثانية، 2012،صص176 -179.

- عند الاعتماد الكلي على هذا المورد المحدود يعني عدم الاستفادة من الموارد المالية المتاحة في السوق المالية.
- قد يصاحب إعادة استثمار الأموال من التمويل الداخلي فكرة أنها بدون تكلفة مما يجعلها تستعمل بشكل غير عقلاني مقارنة بباقي المواد.

ثانيا: التمويل الخارجي

ويكون مصدره من خارج المؤسسة لأن استخدام التقنية واستعمال الأساليب الحديثة في جميع القطاعات الاقتصادية بات أمرا ضروريا وذلك من أجل النهوض بقطاع الإنتاجية والخدمية وزيادة الكفاءة الإنتاجية وتحقيق الاكتفاء الذاتي ولهذا يكون الاعتماد الأكبر في تمويل الاستثمارات الجديدة على المصادر التمويلية الخارجية [1].

الفرع الثاني: تصنيف التمويل حسب الغرض

ويظهر من خلال هذا التصنيف التمويل الموجه للاستغلال والتمويل الموجه للاستثمار ونلاحظه في ما يلي:

أولا: تمويل الاستغلال

هي النشاطات التي تقوم بها المؤسسات خلال دورة الاستغلال ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج ومن أمثلتها التمويل التخزين الإنتاج التوزيع ..الخ ونظرا لطبيعتها المتكررة والقصيرة زمنيا فإنها تحتاج إلى نوع معين من التمويل يتلاءم مع هذه الطبيعة وقد كان ذلك من بين العوامل التي دفعت البنوك إلى تطوير طرق عديدة وتقنيات متنوعة لتمويل هذه النشاطات[2].

ثانيا: تمويل الاستثمار

يتمثل في تلك الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عليها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع.[3]

---

[1] هيثم صاحب عجام، علي محمد سعود، مرجع سابق، ص40.

[2] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة الثانية، 2003 ص ، 57.

[3] رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ،2008، ص ،99ص100

وفي هذه المرحلة يتقلص رأس المال لدى المؤسسة وفي نفس الوقت يزداد لديها رأس المال الثابت هذا إذا كان التمويل من مصادر ذاتية أما في الحالة التي يكون فيها التمويل من خارج المؤسسة فإن حجم رأس المال الخاص لن يتغير[1].

ويتمثل تمويل الاستثمار في مرحلتين هما :

•**مرحلة الإنتاج:**وفي هذه المرحلة تستهلك كميات من المواد الخام والوقود وندفع الأجر والمرتبات للموظفين والمنتجين إضافة الى تسديد جميع النفقات الأخرى الجارية وهذه النفقات يجب أن تغطيها عن طريق توفير المال اللازم.

•**مرحلة التسويق:**تبدأ عملية التسويق بعد انتهاء عملية الإنتاج مباشرة و إعداد السلعة للتسويق (تعبئتها،نقلها، تخزينها ، توزيعها)، وهذه المراحل المتعددة في عملية التسويق لا تتم إلا بعد تحمل المشروع لنفقات باهظة يجب عليه تسديدها مما لديه من أموال (سيولة نقدية).

الفرع الثالث: تصنيف التمويل حسب المدة

تعتمد المؤسسة بشكل كبير على هذا الصنف من التمويل حيث ينقسم بدوره إلى ثلاث أقسام تمويل قصير الأجل و تمويل متوسط الأجل و تمويل طويل الآجل ويتم توضيح كل شكل على حدا فيما يلي:

أولا: التمويل قصير الأجل

1-1مفهوم التمويل قصير الأجل :وهو أحد أنواع مصادر التمويل الخارجي ويمثل التمويل الذي يستخدم لتمويل العمليات الجارية في المشروع ويرتبط بتحقيق أهدافه في السيولة والربحية. [2]

1-2مصادر التمويل قصير الأجل :ينقسم التمويل القصير الأجل الى عدة أقسام وهي فيما يلي:

1-2-1الائتمان التجاري(حسابات الدفع):ويعبر عن المشتريات الآجلة لحسابات الدفع

[1] ميثم صاحب عجام، على محمد سعود، مرجع سابق ص ، 24

[2] عدنان هاشم السامرائي، الإدارة المالية، دار زهرانللنشر، عمان، الأردن، 1997ص ،264.

والتي تمثل أكبر مصدر من مصادر الأموال قصيرة الأجل [1]

ويتمثل في التسهيلات التي يمنحها المورد للتاجر وتنشأ بقيم المؤسسة بالشراء الأجل إما بالكمبيالات أو على شكل حساب جاري [2]

ويحسب كما يلي: الائتمان التجاري =المشتريات اليومية لأجل × متوسط فترة الدفع

❖**أشكال الائتمان التجاري**:ويأخذ عدة أشكال وهي كالتالي:

-**الحساب الجاري**:وهو أن يفتح البائع للمشتري حسابا في دفاتره و يسجل فيه ما باعه من بضاعة بالحساب والمبالغ التي يسددها أول بأول ويسمى بالحساب المفتوح.

-**السحب**:وهو مطالبة بدفع ثمن البضاعة يوجه البائع إلى المشتري ويستعمل بشكل خاص في حالات التصدير ويأخذ الأشكال التالية :[3]

●**سحب بالإطلاع**:وهو يستحق بمجرد رؤية المشتري له (عاجلا.)

●**سحب لأجل**:وهو يستحق بعد فترة زمنية محددة من رؤية المشتري حيث يكتب المشتري عليه كلمة مقبول.

●الكمبيالات :وتعتبر الكمبيالة تعهد مكتوب وموقع من المشتري بالدفع في موعد محدد ويمكن خصمها لدى البنك والحصول على قيمتها بعد خصم المصاريف كما يمكن أن تستخدم كوسيلة لدفع وذلك بتأجيرها إلى الآخرين.

2-2-1الائتمان المصرفي :هو عبارة عن الثقة التي يوليها المصرف التجاري لشخص ما حين يضع تحت تصرفه مبلغ من النقود ويكلفه فيه لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين ويقوم المقترض نهايتها بالوفاء بالتزامه وذلك لقاء عائد مدين يحصل عليه المصرف من المقترض يتمثل في الفوائد والعمولات والمصاريف[4]

وقد يكون عبارة عن قروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها الشركة متبوعة بضمان أو بدون ضمان لفترة لا تتجاوز العام وقد تكون في شكل خط ائتمان وترتيبات خاصة بقرض

[1] حسين عطا غنيم، مرجع سابق ص ، 248.
[2] عبد الحليم كراجة وآخرون، مرجع سابق ص ، 69.
[3] توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ،2000ص95.
[4] صلاح الدين حسين السيسي، التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد، دار الوسام للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، (غير منشورة)، ص44

تعرف باتفاق لتدوير القرض[1].

وتعتبر كل من خط الائتمان وتدوير القرض كما يلي:

❖**خط الائتمان:**يعني اتفاق بين المقترض والبنك يتم بموجبه تحديد الحد الأقصى للائتمان الذي يمنح خلال أي فترة زمنية.

❖**تدوير الائتمان** :يعني أنه يتم الاقتراض مقابل أوراق القبض أو المخزون وبذلك تعتبر هذه الأموال بمثابة ضمان القرض.

1-2-3القروض المصرفية قصيرة الأجل:وتتضمن الحسابات الجارية وحسابات التوفير ويتم إقراضها إلى الأفراد أو المؤسسات أو البنوك وهي قروض قصيرة الأجل واجبة السداد خلال مدة لا تزيد عن سنة.[2]

ومن بين أنواع القروض المصرفية ما يلي:[3]

❖**القروض الغير المكفولة بضمان معين:**بمعنى أن البنك يوافق لمدة معينة من الزمن على السماح للمؤسسة بالاقتراض كلما لزمها المال بشرط إلا تزيد الكمية المقترضة عن مبلغ معين في أي وقت.

❖**القروض المكفولة بضمان:**وهي قروض يمنحها البنك مقابل ضمان معين ويجب أن يقدم هذا الضمان من قبل المقترض قبل منحه الائتمان وهذا للأسباب متعددة منها:

- ضعف المركز الحالي للمؤسسة المقترضة مما يضطرها إلى تقديم بعض أصولها كضمان للقروض.
- تقديم الضمان يؤدي إلى إمكانية الحصول على قدر أكبر من المال.
- أحيانا قد تكون فائدة القروض المضمونة أقل فائدة من القروض الغير مضمونة.
- المشروعات الصغيرة تكون مجبرة على تقديم ضمان أنها تكون غالبا ما تتعرض إلى الأخطار تفوق الأخطار التي تتعرض لها المشروعات الكبرى.

[1] عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، الدار الجامعية، القاهر،ة مصر ،2007،ص452

[2] عدنان تايه النعيمي وآخرون، الإدارة المالية (النظرية والتطبيق)، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007ص ، 352

[3] جميل أحمد توفيق، المرجع السابق، ص ص343-348.

ويمكن تقسيمها إلى قسمين هما:

قروض مكفولة بضمان شخص أخر.

– قروض مكفولة بضمان أصل معين كالحسابات المدنية أو أوراق القبض أو أوراق مالية أو بضائع.

1-3أسباب اللجوء إلى التمويل قصير الأجل :تلجأ المؤسسة إلى التمويل قصير الأجل لأسباب التالية:[1]

- ضعف نسبة المخاطرة في القروض قصيرة الأجل لأن قصر فترة تسديد الدين تجعله أقل خطورة.
- الحصول على التمويل قصير الأجل اقل تكلفة من التمويل متوسط الأجل لقصر فترة السداد وضعف نسبة المخاطرة.
- التمويل قصير الأجل يغطي الاحتياجات الموسمية وليس النقص في السيولة مما يجعل المؤسسات تقوم بالبحث عن تمويل قصير الأجل بدلا من متوسط الأجل أو طويل الأجل.
- بعض حالات التمويل قصير الأجل تكون بدون فوائد.

ثانيا: التمويل متوسط الأجل

يرتبط التمويل متوسط الأجل بتمويل حاجة دائمة للمشاريع المقترضة ويكون لتغطية تمويل الأصول الثابتة أو لتمويل المشروعات تحت التنفيذ ويتمثل التمويل المتوسط الأجل بـ:

1-1القروض المصرفية متوسطة الأجل:وهي القروض التي تزيد فترتها على السنة وتصل إلى5سنوات وعادة يتم تسديد هذا النوع من القروض على شكل أقساط يتم تحديد مواعيد استحقاقها وقيمها وقد تكون متساوية في شروط عقد الاقتراض وقد يكون سعر الفائدة للقروض المتوسطة أعلى من سعر الفائدة للقروض قصيرة الاجل.

2-1التمويل بالاستئجار :هي عملية تبقي الأصل تحت الشركة المستأجرة وأن تحصل على التمويل في آن واحد وهناك تشابه بين الاستئجار والاقتراض من نواح عديدة ولكن من ناحية

[1] عدنان هاشم السامرائي، مرجع سابق، ص264

أن المؤجر يكون في وضع أفضل من الدائن عندما تواجه الشركة صعوبات مالية فإذا لم تستطيع سداد الالتزامات الإيجار فإن المؤجر يملك حق قانونيا أقوى من حق الدائن للاسترداد الأصل المؤجر لأنه لا يزال المالك القانوني لهذا الأصل.[1]

ويقصد به أيضا هو عملية تأجير الأصول المستخدمة في النشاطات الإنتاجية.[2]

❖**أشكال الاستئجار** :يتخذ التمويل بالاستئجار أشكالا عديدة من بينها ما يلي:[3]

أ-**البيع ثم الاستئجار**:في هذا النوع تقوم المؤسسة التي تمتلك أراضي أو مباني أو معدات بيع هذا الأصل في نفس الوقت تستأجر بناءا على اتفاق بين المشتري الأصل والبائع الذي يرغب في استئجاره

ب -الاستئجار التمويلي:يقوم المؤجر بشراء أصل جديد من المنتج أي أن المؤجر هو الذي يدفع ثمن شراء الأصل وليس المستأجر وبذلك يضمن المستأجر الحصول على أصل جديد ممول من قبل المؤجر .وهناك أشكال أخرى وهي:[4]

1 -استئجار التشغيل (الخدمة) : يتضمن استئجار الخدمة أو التشغيل بشكل عام المعدات وخدمات صيانتها ومن أهم هذه المعدات هي الكمبيوتر وماكينات النسخ والسيارات والشاحنات.

2 -الاستئجار المالي:الاستئجار المالي هو الاستئجار الذي لا يتضمن خدمات الصيانة وهو الذي يستهلك قيمة المعدات المستأجرة بكاملها (أي أن الأقساط التي يدفعها المستأجر تساوي مجموع المعدات المستأجرة) وهي تتضمن الخطوات التالية:

- تختار الشركة الأصل التي تحتاج إلى استخدامه وتتفاوض مع صانع الأصل على قيمة شرائه وشروط تسليمه.
- ثم تتصل هذه الشركة ببنك (أو شركة المؤجرة) وتتفق معه بعقود على أن يشتري هذا

[1] عبد الرحمان دعاله بيله، عبد الفتاح السيد سعد النعماني، مرجع سابق، ص437.
[2] محمد الخليل الحمزاوي، اقتصاديات إئتمان المصرفي، الناشر منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 2000،ص ، 421.
[3] عبد الغفار حنفي، مرجع سابق، ص ،520، ص521.
[4] عبد الرحمان دعاله بيله، عبد الفتاح السيد سعد النعماني، مرجع سابق، ص، ص438 -440.

الأصل من المورد وأن يؤجره للشركة مباشرة وبهذا تحصل الشركة على الأصل وتقوم بدفع الإيجار إلى البنك على دفعات متساوية تساوي في مجملها قيمة شراء الأصل.

ثالثا : التمويل الطويل الأجل

تمثل أموال الملكية أي تمويل طويل المدى المصدر المهم والمناسب للمشاريع الضخمة والمشاريع ذات الإنجاز الحدي ومن بين هذه الأموال ما يلي:[1]

1-الأسهم العادية:وهي عبارة عن حصة في رأسمال الشركة المساهمة العامة المصدرة لهذه الأسهم وهي ذات قيمة اسمية تمثل القيمة المدونة على متن السهم لا تعني بالضرورة سعر الشراء السهم وفي العادة تكون الأرباح الموزعة تمثل نسبة من القيمة الاسمية لأسهم العادية ونستخلص من هذا التعريف أن للسهم عدة قيم وهي[2]

❖**القيمة الاسمية** :القيمة الاسمية للسهم هي القيمة المنصوص عليها في عقد تأسيس الشركة وقانونها التي تظهر بوضوح على قسيمة السهم.

❖القيمة الدفترية :هي عبارة عن قيمتها حسب سجلاتها المحاسبية وبالتالي فإن القيمة الدفترية للأسهم ما هو إلا عبارة عن قيمة هذه الأسهم حسب هذه السجلات وتحسب هذه القيمة كما يلي:

$$\text{القيمة الدفترية} = \frac{\text{حقوق المساهمين}}{\text{عدد الأسهم المصدرة}}$$

❖**القيمة السوقية:**هي عبارة عن السعر الذي يحدث التعامل به في سوق الأوراق المالية فإن هذه القيمة لا تتميز بالثبات بل بالتقلب والتغير من وقت لأخر.

❖**القيمة التصوفية:**وهي عبارة عن قيمة السهم عند تصفية الشركة وهي القيمة التي يحصل عليها حامل السهم العادي بعد دفع جميع الالتزامات المترتبة على الشركة وقد تكون القيمة ضئيلة جدا[3].

ويمكن حسابها بطريقة التالية:

[1] عبد الحليم كراجة وآخرون، مرجع سابق، ص ،78، ص79.
[2] جميل احمد توفيق، المرجع السابق، ص ،385، ص 386.
[3] طارق الحاج، مرجع سابق ص ،129.

القيمة التصوفية= (التزامات–حقوق الاسهم) / عدد الاسهم العادية

1-2مزايا وعيوب التمويل عن طريق الأسهم العادية :وتتمثل فيمايلي[1]

أولا: المزايا

▪يعطي المؤسسة مصادر متنوعة من التمويل مما يمكنها من مواجهة التغيير في الظروف الاقتصادية.

▪رفع حجم الأموال من الأسهم العادية يدني نسبة حجم الأموال من القروض ضمن الأموال الدائمة.

▪المؤسسة غير ملزمة بدفع الأرباح إلا اذ تحققت وتم اتخاذ القرار بتوزيعها.

▪ ليس لسهم العادي أجل محدد للتسديد.

ثانيا: العيوب

▪ارتفاع التكلفة من أموال الأسهم العادية ويعود هذا إلى ارتفاع عنصر المخاطرة وتكلفة الأمن وباقي مصاريف الاكتئاب.

▪على عكس السندات والقروض فالإرباح التي توزع على حملة الأسهم العادية تخضع للضريبة قبل التوزيع مما يؤدي إلى كبر الوعاء الضريبي للمؤسسة.

▪اتساع حجم الأموال من الأسهم العادية وتزايد المساهمين وبما يحقق لهم المشاركة في مجلس الإدارة مما يحد من حرية الاستقلالية للقرار الإداري.

1 -الأسهم الممتازة:وهي عبارة عن أسهم تحمل البعض من صفات الأسهم العادية وبعض الأخر من السندات .[2]وهي أيضا سند ملكية لحامله ويتمتع حامل السهم بنفس المزايا والحقوق التي يتمتع بها حامل السهم العادي[3].

1-2قيم الأسهم الممتازة :وتتمثل في ما يلي:[4]

[1]مبارك لسلوس، مرجع سابق ص ، ،2182ص183.
[2]طارق الحاج، مرجع سابق ص ،135
[3]مبارك لسلوس، مرجع سابق، ص183
[4]طارق الحاج، المرجع نفسه ص ،136.

❖**القيمة الاسمية**:وهي قيمة السهم عند الإصدار.

❖**القيمة الدفترية**:وهي نصيب حامل السهم من حقوق المساهمين وتساوي القيمة الاسمية، أن الأسهم الممتازة لا تشترك في الأرباح المحجوزة.

2-2مزايا وعيوب التمويل عن طريق الأسهم الممتازة:وتتمثل فيما يلي:[1]

أولا: المزايا

▪ ليس لحملة الأسهم الممتازة الحق في التصويت ولا حق الاشتراك في التسيير الإداري إلا في حالات منصوص عليها في عقد إصدار هذه الأسهم.

▪ ليس للسهم تاريخ تسديد وهذا يمنح المؤسسة ميزة استبدالها بسندات إذا انخفضت معدات الفوائد في السوق الحالية.

▪زيادة حجم أموال الأسهم الممتازة ضمن الأموال الدائمة للمؤسسة يخفض نسبة الأموال المقترضة إلى الأموال الخاصة مما يدعم مركز المؤسسة.

▪تمتاز الأسهم الممتازة عن السندات والقروض في حالات العسر المالي إذا المؤسسة ليست ملزمة بدفع النسب المحددة من الربح، وأن توقفها عن الدفع لا يؤدي بها إلى الإفلاس.

ثانيا: العيوب

▪تكون في العادة تكلفة الأسهم الممتازة أعلى قيمة من تكلفة الاقتراض لان حصص الأرباح لا تطرح من الوعاء الضريبي على عكس فوائد القروض.

▪يحق لحملة الأسهم الممتازة الاحتفاظ بحقهم في الحصول على مستحقاتهم من الأرباح السنوات التي لم يجر فيها توزيع وذلك قبل حصول الأسهم العادية على أية توزيعات[2].

3-2خصائص الأسهم الممتازة :وتتمثل هذه الخصائص في :

-أنها أموال ملكية.

-تحصل علي نصيبها من الأرباح.

-ليسلها موعد استحقاق.

[1] مبارك لسلوس، مرجع نفسه، ص، ص 772،185-184

[2] طارق الحاج، مرجع سابق ص ،135.

-ربحها محدد سلفا كنسبة مئوية.

-ليسلها الحق في الإدارة والتصويت ولا الحق في المشاركة في الأرباح المحتجزة.

خصائص أخرى تتمثل فيما يلي[1]:

- لحامل السهم الممتاز الحق في استرجاع حقه عند التصفية.
- عائد السهم الممتاز لا يتأثر بمستوى وضع المؤسسة.
- لحامل السهم الممتاز الحق في تحويل سهمه إلى سهم عادي.

2 -السندات :وهي عبارة عن مستند مديونية طويلة الأجل تصدره المؤسسات يعطي لحامله الحق في الحصول على القيمة الاسمية للسند في تاريخ الاستحقاق كما تعطيه الحق أيضا في معدل فائدة دوري يتمثل في نسبة القيمة الاسمية كما تحدد القيمة السوقية على حسب درجة المخاطرة التي يواجهها حامله [2]

1-3أنواع السندات :يمكن أن تصدر المؤسسة عدة أنواع من السندات كما يمكن أن تقتصر على نوع واحد فقط حيث يمكن تصنيف السندات كما يلي:[3]

❖من حيث الملكية:

سندات اسمية:وهي التي تسجل اسم صاحبها عليها وتقيد في السجلات المحاسبية ويتم التنازل عنها كتابيا عند بيعها في السوق المالية.

سندات لحاملها:وهي عكس السندات الاسمية التي يمثل وجودها عند حاملها سندا لامتلاكها.

❖من حيث درجة الضمان:

سندات مضمونة:وهي المضمونة برهن أصل من الأصول لضمان استرجاع قيمة السند مع الفائدة.

[1] مبارك لسلوس، مرجع سابق ص ، 183

[2] المرجع نفسه، ص ،185،ص186.

[3] مبارك لسلوس المرجع نفسه، ص ،186ص187.

سندات غير مضمونة:ويعد ضمانها الوحيد هو المركز الائتماني للمؤسسة محل الاستثمار.

❖من حيث نوع الإيراد المتحصل عليه:

سندات عليها فائدة ثابتة دورية:وتكون هذه الفائدة مدونة في عقد الإصدار.

سندات تتضمن إيراد غير ثابت:حيث جزء من الإيرادات يمثل فائدة دورية بمعدل ثابت وجزء متغير حسب الأرباح التي تحققها المؤسسة.

❖من حيث حامل الامتيازات:

سندات قابلة للتبديل بسندات:وقد يكون التبديل بطلب من حامل السند أو من الجهة المصدرة مثل استبدال السندات ذات المعدل الثابت إلى المعدل المتغير.

سندات قابلة للتحول إلى أسهم:حيث يلجأ حامل السند إلى ذلك إذا لاحظ أن حملة الأسهم يحصلون على إيرادات أعلى بكثير من إيراد السندات.

السندات ذات علاوة:وهو ما يطلبه حاملها من مصدرها عند استرجاعها مضاف إليها القيمة الاسمية، حيث يوجد هناك سندات تحمل قيمة صفر فلا يتحصل حاملها بموجب العقد على دفع فوائد ولكن في المقابل يحصل على علاوة تعويض عند تاريخ استحقاق السند.

❖من حيث سعر الفائدة المحددة:

سندات تقليدية:وهي التي يكون فيها معدل الفائدة ثابتا طيلة فترة القرض.

سندات بمعدل فائدة متغيرة:وتكون هذه السندات ذات فائدة متغيرة حسب معدل الفائدة في السوق وحسب الظروف الاقتصادية المحتملة.

سندات بمعدل فائدة متحركة :تسمى هذه السندات بمعدل فائدة متحركة بموجب عقد الإصدار وتراجع الفائدة عند تاريخ الإستحقاق هذه السندات حسب معدل الفائدة في السوق الحالية.

❖حسب طبيعة التسديد:

أ – هناك سندات يتضمن عقد الإصدار كيفية تسديدها عند ميعاد استحقاقها.

ب – وأخرى يحق للمؤسسة تسديدها قبل موعد الاستحقاق غرض التقليل من ديون.

ت ❖**حسب الجهة المصدرة:**

سندات حكومية:وهي السندات التي تصدرها الحكومات لغرض تمويل مؤسسة ذات مصلحة عامة.

سندات الخاصة:وهي سندات تصدرها الشركات المساهمة لغرض الحصول على موارد تمويل.

2-3مزايا وعيوب التمويل عن طريق السندات :وتتمثل فيما يلي[1]

أولا:المزايا

- سهولة تحديد تكلفة التمويل بالسندات.
- قلة تكلفة السندات مقارنة بتكلفة الأسهم العادية الممتازة.
- تمثل تكلفة السندات عبئا، فتخصم مثل باقي الأعباء قبل تحديد الربح، مما يؤدي إلى التقليل من الوعاء الضريبي.
- السندات محددة المدة والقيمة والفائدة فالمؤسسة يسهل عليها توقع الاحتياطي لإهلاكها عليه فإنها تعتبر من مصادر التمويل مرنة التأثير على هيكل التمويل.

ثانيا:العيوب

- السندات ذات تكلفة ثابتة واجبة الدفع مهما كان الوضع المالي للمؤسسة مما يزيد من المخاطر المالية إذا تعرضت المؤسسة لضائقة مالية.
- إذا تعرضت المؤسسة إلى ضائقة مالية فإن دفع المؤسسة لمستحقاتها اتجاه حملة السندات يقلل من إيراد حملة الأسهم مما يؤدي إلى انخفاض القيمة السوقية للسهم في سوق المالية.

4 -الأرباح المحتجزة:إن الهدف الأساسي من نشاط المؤسسة هو تحقيق الربح، وتحدد الجمعية العامة للمؤسسة مصير الأرباح المحققة من خلال سياسة التوزيع التي تبين إذا كانت ستوزع كلية أو سيحتفظ بجزء منها ويوزع الباقي على المساهمين، أما أن احتياجات

[1] مبارك لسلوس، مرجع سابق ص ، 188،ص189

المؤسسة تقتضي بأن يتم الاحتفاظ بكل الارباح لتغطية احتياجات المؤسسة الكثيرة والمختلفة

1-4تعريف الأرباح المحتجزة :وهي تلك الأرباح التي حجبت عن التوزيع على المساهمين في الشركة وتعتبر من أموال الملكية.[1]

2-4مزايا استخدام الأرباح المحتجزة في التمويل :وتتمثل في

- لا يؤثر استخدام الأرباح في تمويل الشركة أو علي إدارتها من حيث التصويت والترشيح.
- لا تحتاج الشركة إلى جهد للوصول إلى هذا المصدر التمويلي.
- تستطيع الشركة استخدامه في أي وقت إذا تحقق الربح.
- غير مكلف كالاقتراض الخارجي

5 -القروض طويلة الأجل :وهي القروض التي تتجاوز مدتها عادة السبع سنوات تمنحها مؤسسات متخصصة، الغرض منها تمويل الأصول طويلة الأجل التي تزيد مدتها عن السبع سنوات وتقدم عادة لتمويل المشروعات ذات النفع العام ويتم تسديدها عن طريق التدفقات النقدية الناتجة عن طريق استخدام القرض (الأصل)[2]

1-5مزايا وعيوب التمويل عن طريق القروض طويلة الأجل :وتتمثل في ما يلي[3]

أولا:المزايا

- تجنب المؤسسة تكاليف اللجوء إلى الإصدار العامل لجمهور.
- عملية الحصول على القروض لا تستغرق وقتا طويلا مقارنة بالوقت الذي تتطلبه إجراء عملية الإصدار العام للجمهور.
- سهولة التفاوض بين المؤسسة والجهة المقترضة.
- الاستعانة بالقروض طويلة الأجل يغني اللجوء إلى القروض قصيرة الأجل وبالتالي تفادي مخاطر احتمال عدم التسديد في مواعيد الاستحقاق القصيرة.

[1] طارق الحاج، مرجع سابق، ص143.
[2] مبارك لسلوس، مرجع سابق، ص190.
[3] مبارك لسلوس، مرجع سابق، ص191

ثانيا:العيوب

- إن سداد القروض طويلة الأجل بأقساط سنوية طيلة المدة يعرض المؤسسة إلى الاستنزاف النقدي.
- في العادة تتضمن اتفاقيات تقديم القروض نصوصا مقيدة للمؤسسات بينما تخلو مصادر التمويل الأخرى من القيود.
- كون هذه القروض طويلة الأجل فإن المقرض يطلب ضمانات قد لا تكون في متناول المؤسسة.

جدول رقم :(1-1) أوجه الاختلاف بين أموال الملكية وأموال الاقتراض

مصدر المقارنة / أوجه المقارنة	أموال الملكية	أموال الاقتراض
الأولوية في الدخل	تكون بعد حصول أموالا لاقتراض على نسبة دخلهم ثم تليها أموال الملكية	الأولوية فى الحصول عى الدخل
مقدار الدخل	تكون متغيرة	تكون الفوائد المتحصل عليها محددة وثابتة
نوع الدخل	يطلق عليها بالأرباح	يطلق عليه بالفائدة
التأكد من الدخل	الربح الذي يحصلون عليه غير مؤكد	نسبة الفائدة تكون متأكد منها
الاستحقاق	لا توجد مواعيد إستحقاق	لها مواعيد إستحقاق
السيطرة	أصحاب أموال الملكية لهم حق التصويت و الترشيح	أصحاب الاقتراض ليس لديهم هذا الحق

	وبالتالي السيطرة	
النظرة إلى الأصول	نظرة أصحاب الملكية أصول الشركة تتمثل في المحافظة على أصولها والسعي الى الربح والرغبة في الازدهار	أما نظرة المقرضين فتتمثل في حصولهم على فوائد في الوقت المحدد بغض النظر اذا حققت الشركة أرباح أم لم تحقق ونظرتهم الى الأصول كضمان لأصل القرض فقط

المصدر:من إعداد الطالبة وفقا لمعطيات طارق الحاج مرجع سابق, ص، ص 729 – 72.

المبحث الثالث : ماهية التمويل البنكي :

لقد إحتل النظام البنكي أهمية بالغة في المنظومة الإقتصادية ككل لهدفه الأساسي و المتمثل في إيجاد حلول لمشاكل التمويل في البنوك و كيفية استخدامها و لهذا سوف نتطرق إلى مفهوم التمويل البنكي، حيث قسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب تمثلت في المفهوم و الأهمية، و المطلب الثاني طرق التمويل و مخاطره أما المطلب الثالث فيتمثل في :

المطلب الأول: مفهوم التمويل البنكي و أهميته

الفرع الأول: مفهوم التمويل البنكي

يقصد به ذلك التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز المصرفي المحلي، الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية[1].

كذلك هو توفير الأموال البنكية المطلوبة من العملاء و بالتكلفة المناسبة التي بواسطتها يتم الحصول على رأس المال و استعمالها في مختلف العمليات أو توفير المال اللازم

[1] جمعون نوال، واقع و آفاق إصلاح النظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير في علوم التسيير تخصص نقود و مالية، 2004-2005، جامعة الجزائر، ص 41.

للإستثمار في قطاع معين بغض النظر عن مصدره إن كان من خلال الإقتراض أو التمويل الذاتي أو غيرها[1].

الفرع الثاني: أهمية التمويل البنكي

من خلال الوظائف التي تقدمها البنوك تؤدي بها دورا هاما في الإقتصاديات المختلفة، و إذ تعتبر القروض المقدمة بمثابة دم الحياة للأعمال و منه فإن دور البنوك و أهميتها في عمل الإقتصاد و تطوره تبرز من خلال الأهمية التي يؤديها التمويل و التي تتمثل في:

- أن البنوك من خلال التمويل الذي توفره للمتعاملين معها تسمح بزيادة القدرة الإنتاجية في الإقتصاد فحسب، و إنما كذلك من خلال توفير التمويل عن طريق القرض من شراء متطلبات تشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروعات.
- أن البنوك يمكن لها أن تساهم في توزيع الموارد المالية من خلال التمويل الذي تمنحه لمختلف الأنشطة طبقا لإحتياجاتها من الموارد المالية.
- أن البنوك بتوفيرها الأموال تساهم في زيادة الاستثمار الذي يوفر القدرة الإنتاجية في الإقتصاد، و ذلك بإقامة مشروعات جديدة أو توسيع أخرى قائمة.

المطلب الثاني : طرق التمويل البنكي

يقصد بالتمويل البنكى الاشكال و الوسائل المختلفة لتحقيق التحول المستمر للقوة الشرائية من الوحدات ذات الفائض في الموارد إلى الوحدات ذات العجز في الموارد.

و ذلك من خلال القروض الممنوحة و التي هي :

أولا:قروض الاستغلال :

و هي القروض الموجهة لتمويل الأصول المتداولة في الميزانية وهي قروض قصيرة الأجل لتمويل نشاطات الإستغلال التي تكرر بإستمرار أثناء العملية الإنتاجية مثل: التخزين

[1] علي محمود فارس، أسس الإقراض الزراعي و التمويل التعاوني، جامعة عمر المختار. للنشر الدار البيضاء، 2005، ص19.

و التوزيع و لا تتعدى هذه القروض فى الغالب 18 شهرا و ذلك حسب طبيعة النشاط ذاته أو حسب الوضعية المالية للمؤسسة و نذكر منها[1] :

***تسهيلات الصندوق:** و هي عبارة عن قروض معطاة لتحقيق صعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا و التى يواجهها الزبون و يتم اللجوء إلى مثل هذه القروض فى فترات معينة كنهاية الشهر مثلا.

* **قروض الربط** : وهي عبارة عن قروض تمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب و يقرر البنك مثل هذا النوع من القروض عندما يكون هناك شبه تأكد من تحقق العملية محل التمويل.

* **تسبيقات على البضائع** : و هي عبارة عن قروض تقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين و الحصول يكون مقابل.

ثانيا: قروض الإستثمار:

- هي قروض تمنح لشركات الإستثمار لتمويل إكتتابها في الأوراق المالية و هي قروض مستحقة عند الطلب أو لأجل، و قد تمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتها للأوراق المالية و في كل الحالات يمثل القرض جزء من قيمة الأوراق المالية المشتراة.
- هي علاقة إقتصادية قانونية ذات شكل نقدي تحدث عند انتقال القيمة المالية للبنك إلى عملائه مع تسديد قيمتها في أجل محدد مع فوائد متفق عليها.

وعادة ما تكون هذه القروض متوسطة و طويلة الأجل تمتد من سنتين فما فوق، تتم عملية السداد على شكل أقساط سنوية او نصف سنوية.

ثالثا: قروض التجارة الخارجية:

تطلع البنوك بدورها في إنجاز عمليات التجارة الخارجية، إذ أن لها مراسلين في معظم بلاد العالم و هم عبارة عن بنوك أجنبية تتعامل معها بصفة منتظمة...

ونجد ثلاث أنواع لقروض التجارة الخارجية نوجزها فيما يلي:

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الغائبة، ص58.

* **الاعتماد المستندي:** هو ترتيب بنكي بين بنكين أو أكثر في شكل تعهد كتابي مصرفية دولية لتمويل تعاقدات ذات طبيعة تجارية بين مستورد داخلي و جهة مستفيدة بالخارج مصدرة لبضائع أو موارد أو خدمات، و تعنى الصيغة الاقتصادية الدولية للاعتماد المستندي و خضوعه للقواعد والأعراف الدولية الموحدة السارية وقت نشأة هذا الاعتماد.

* **قرض المشتري** : وهو ألية أخرى بموجبها بنك أو مجموعة من البنوك من البلد المصدر بإعطاء قرَض المستورد ليقوم بدوره بالتسديد الفوري للموارد ويمنح لفترة تتراوح بين 18 شهر و 10 سنوات وذلك لتمويل صفقات شراء التجهيزات والمعدات.

* **قروض المورد:** وهي آلية أخرى من أليات تمويل التجارة الخارجية على المدى المتوسط والطويل، وقرض المورد هو قيام البنك المانح لقرض المصدر بتمويل مصادراته ، فهو يمنح له تحصيل مستحقاته بعد إرساله موضوع الصفقة للمشتري الأجنبي والمتحصل على مهمة التسديد.

خلاصة الفصل

إن التمويل يلعب دورا هاما في تحقيق تنمية أفضل،فهو يوفر السيولة الكافية للبنوك ورفع المستويات العالية للدول من خلال جميع الطرق المتاحة للزبائن والتي بفضلها يتم تحويل الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز سواء بقروض الاستغلال أو الاستثمار.

تمهيد

يعتبر التمويل من أهم العوامل الضرورية في قيام أي قطاع، وعليه فهذا العامل من اعقد المشكلات التي تواجهها التنمية الاقتصادية في أي بلد كان، لان مواكبة التطورات و التحولات الاقتصادية و التكنولوجية ليست بالأمر الهين، ولهذا يفكر كل مسير في الطريقة والكيفية المثلى للحصول على التمويل لتغطية الاحتياجات الضرورية سواء كانت هذه الاحتياجات طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل يكون بمصادر ذاتية أو خارجية

حيث يعتبر القطاع ألفلاحي هو الأخر من بين القطاعات التي تحتاج إلى تمويل سواء كان تمويل ذاتي أو تمويل خارجي عن طريق القروض البنكية مثلا، وهذا من اجل الوصول بالقطاع الفلاحي إلى تحقيق التنمية الفلاحية والتي من أولوياتها تحقيق الاكتفاء الذاتي ، ثم الاعتماد عليه كقطاع مساهم في الصادرات وهذا من خلال ما قامت به الدولة من مساعدات و إجراءات من اجل توسيع هذا القطاع ومحافظ على موارده الطبيعية

وهذا ما سوف نتطرق اليه في الفصل الثاني:

المبحث الاول: تمويل القطاع الفلاحي.

المبحث الثاني: ماهية بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المبحث الثالث: واقع تمويل القطاع ألفلاحي

المبحث الأول: تمويل القطاع الفلاحي

تعتبر الفلاحة حقلا واسعا لمختلف، الأنشطة الزراعية التي يمارس فيها الإنسان نشاطه، من أجل العيش و التنمية الاقتصادية والإجتماعية، و كذلك هي تعتبر من بين الحاجات الضرورية لأي دولة و لها الأولوية في سياسة أي دولة كما يعتبر التمويل من اهم الوسائل الضرورية للعملية الإنتاجية، إذ قد يكون الغرض منه هو الاستثمار أو التسسير [1].

المطلب الأول : القطاع الفلاحي

الفرع الأول: تعريف القطاع الفلاحي و أهميته

أولا: تعريف القطاع الفلاحي

قد لا نجد تعريفا دقيقا و شاملا للفلاحة أو الزراعة[2]حيث:

- كلمة زراعة مشنقة من كلمة AGRE أي الحقل أو التربة و كلمةCULTURE العناية و الرعاية.=
- **أما من حيث مدلول الكلمة العام:** فهو تلك المجموعات التاريخية المتميزة ترتبط بعلاقة طبيعية و إجتماعية مع الأرض حيث أن هذا التعريف لا يفسر لنا بقية النشاطات الزراعية الحديثة، و التي لا تقتصر فقط على العمليات الخاصة برعاية التربة و الأرض بل تهتم أيضا بنشاطات أخرى كرعاية الحيوان و تحسين النبات و مستلزمات الزراعة من ألات و أسمدة و بذور و أدوية، إلى جانب حفر الآبار و التنقيب عن المياه و بناء السدود وإقامة مراكز التخزين و... إلخ .

[1] أحمد غنيم، الاعتمادالمستندي والتحصيلالمستندي، دارالنشر القاهرة، الطبعة السادسة، مصر،1998 ،ص 10.

[2] خديجة عياش، سياسة التنمية الفلاحية بالجزائر(دراسة حالة المخطط الوطني للتنمية الفلاحية 2000-2007)،رسالة ماجستير تخصص تنظيم سياسي و إداري، كلية العلوم السياسة و الإعلام، قسم العلوم السياسية و الدولية، بدون إسم الجامعة، 2010-2011، ص8.

– و تعرف كذلك الفلاحة أو الزراعة بأنها ليست دخيلة على المنطقة بل هي مرتبطة بتاريخها القديم و هي تنوع النشاطات الاقتصادية في البلاد. و على الرغم من كل السلبيات التي تقال عن الزراعة إلا أنها تساهم بقدر كبير في الدخل القومي والعمالة[3].

ومساهمة القطاعات الإقتصادية الأخرى كالصناعة و الخدمات و نحوه ، و تختلف نسبة العاملين في الفلاحة من بلد لأخر بحسب مقدار الإعتماد على القطاع الزراعة[4].

– **تعريف الزراعة حسب منظمة الأمم المتحدة:** و هو يركز على المفهوم الحديث و الضيق للزراعة إذ يتعلق خاصة بالموارد الطبيعية و البحوث و التدريب و الإرشاد و الإمدادات لمستلزمات الإنتاج الزراعي و إنتاج المحاصيل و الثروة الحيوانية.

– أما المفهوم الواسع فهو بالإضافة إلى المفهوم الضيق نضيف صنع المستلزمات الزراعية و خدمات التسويق و التحويل للمنتجات الزراعية[5].

ثانيا: أهمية القطاع الفلاحي

تعتبر الفلاحة حجر الزاوية في الإقتصاد الوطني ، رغم معاناة هذا القطاع و تخلفه و عدم تطوره، إلا أن المشاكل التي يعاني منها لا تقل عن أهميته الكبرى في إيجاد الحلول للكثير من المشاكل و للزراعة اهمية كبيرة تتجلى في النقاط التالية:

– للزراعة دور أساسي من المنظور الاسلامي حيث أنها تعبر عملا تعبديا يثاب عليه الإنسان في الدنيا و الأخرة لقول الرسول عليه افضل الصلاة و السلام: " **ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه انسان أو طير أو بهيمة إلا كان له به صدقة** "

الزراعة من الأعمال الصالحة و العمل الصالح من الإيمان بالله الذي لا يتحقق إلا بالتقوى ، الأخلاق و الإتقان[6] .

---

[3]محمد علي الفراء، مشكلة إنتاج الغذاء في الوطن العربي، الكويت، الطبعة الأولى، 1978، ص50-51.

[4]خلف بن سليمان بن صالح النمري، دور الزراعة في تحريك التنمية الصناعية، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر،1999، ص4.

[5]خديجة عياش، نفس المرجع السابق.

[6]خلف بن سليمان بن صالح النمري، المرجع السابق، ص5-6

– تؤدي عملية الاهتمام بالفلاحة إلى زيادة دخل الفلاحين و بالتالي زيادة قوتهم الشرائية، مما يزيد استهلاكهم لمنتجات القطاعات الأخرى، و هذا بدوره يؤدي إلى تطور و زيادة إنتاج تلك القطاعات فيجعلها قادرة على إستخدام أيدي عاملة أخرى.

– يعمل القطاع الفلاحي على توفير الغذاء للسكان الذين يتزايد عددهم بكثير سواء من كان منهم يعمل في نشاط الزراعة أو غيره من الأنشطة الاقتصادية الأخرى .

–توفر الزراعة مجالات العمل لعدد كبير من الأيدي العاملة ، و التي لا يمكن للقطاعات الأخرى إستيعابها، و ذلك يسهم إسهاما فعالا في القضاء على البطالة بمختلف أشكالها الدائمة و الموسمية[7].يعتبر القطاع الفلاحي مصدرا رئيسيا للدخل للعديد من الأفراد العاملين في هذا القطاع ، سواء لهؤلاء العاملين في عملية الإنتاج الزراعي بشكل مباشر أو منتجين للأدوية واسمدة الفلاحة بشكل غير مباشر.

–توفير الإحتياجات الغذائية للأفراد و المجتمع النى يستهلكها أفراد المجتمع مثل الحبوب و الخضروات و المنتجات[8].

– تساهم الزراعة بشكل كبير في خلق سوق السلع الصناعية، حيث يتم تسويق المنتجات الصناعية من المكائن و الآلات و الأسمدة الكيميائية و المبيدات لمكافحة الأفات الزراعية.

– تساهم الزراعة مساهمة فعالة في تكوين الدخل،حيث يحتل متوسط نصيب الفرد، و أهم المؤشرات ألتي توضح التقدم الإقتصادي للبلد.

– توفر الفلاحة المواد الخام و المواد الغذائية لتنمية الإقتصادية[9].

[7]علي محمد فارس، مرجع سابق، ص 19.

[8]علي جدوع الشرفات، مبادئ الإقتصاد الزراعي، دار نهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2010، ص28-29.

[9]علي جدوع الشرفات، المرجع نفسه، ص29.

الفرع الثاني: القروض الفلاحية و أنواعها

اولا: تعريف القروض الفلاحية

تعرف القروض الفلاحية على أنها تلك الأموال النقدية التي يحصل عليها المستغل الفلاحي في هيئة مالية، وهي في العادة مؤسسة مختصة في ذلك و لهذه القروض أمد محدد للإستهلاك قد يكون قصير أو طويل الأجل، تبعا لنوع الإستخدام إن كان للتسيير فقط أو للإستثمار و تترتب عن ذلك القروض في الغالب في دفع فوائد و تسديدات سنوية معينة، يقال عنها خدمات القرض من طرف المقترضين و هو إلتزام مبدئي منه[10].

ثانيا: أنواع القروض الفلاحية.

شكل رقم: (02): أنواع القروض الفلاحية

قروض فلاحية قصيرة الأجل	قروض فلاحية متوسطة و طويلة الأجل
- تسمى فصلية و هى تمول بعض الحملات الزراعية... و هى قروض يتلقاها الفلاح من وكالات الجزائر كبنك الفلاحة و التنمية الريفية،والقروض القصيرة قروض لتمويل عمليات التسير و الإدارة فهي قروض الإنتاج البسيط هدفها هو عملية تكرار الانتاج في الفترة القصيرة و القروض تدفع عموما لمدة تمتد من السنة الواحدة .	- هي القروض التي يطلق عليها عمليات التمويل الفلاحي فى الجزائر و تسمى قروض التجهيز و الاستثمار هدفها تحقق الإنتاج الموسع تتراوح مدتها من 5 و إلى 7 سنوات مع الإمكان التأجير لثلاث أو خمس سنوات.

المصدر: من إعداد الطالبة حسين بهلول، القطاع التقليدي و التناقضات الهيكيلية في الزراعة بالجرائر، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الطبعة السادسة، الجزائر، 1976،ص 174-175-177.

[10] ينظر علي الفراء، مشكلة أنتاج الغذاءفي الوطن العربي، الكويت، الطبعة الأولى، 1978 ، ص50-51.

الفرع الثالث: أهم العوامل الأساسية للفلاحة

تعتبر الفلاحة من العوامل الأساسية التي تنمي و تطور النشاط الإقتصادي و تتمثل هذه العوامل في:

- ✓ **العوامل الطبيعية:** و تتمثل في الأراضي الزراعية و المياه و النبات و الحيوان و العوامل الجغرافية و المناخية .
- ✓ **الموارد البشرية:** و هي مصدر العمل المحرك لأي نشاط اقتصادي.
- ✓ **الموارد الرأسمالية:** و هى نتيجة تراكمات رأسمالية من عمليات انتاجية و هذه العو امل التي يمتلكها القطاع الفلاحي إذ ما نمت بشكل سريع و منظم فإنها تؤثر في النمو القومي الحقيقي، و زيادة الإنتاجية الزراعية تعمل على تحرير العمل من قطاع الفلاحة إلى قطاعات أخرى.

المطلب الثاني :التمويل الفلاحي

يعتبر التمويل من أهم الوسائل الضرورية للعملية الانتاجية ،إذ قد يكون الغرض منه هو الاستثمار أو التسيير

الفرع الأول :أهمية التمويل في القطاع الفلاحي

وهذا لأهمية البالغة في هذا القطاع .

أولا :التمويل الفلاحي :المفهوم والأهمية والمصادر

1- مفهوم التمويل الفلاحي

إذا كان التمويل الاقتصادي قد ارتبط في غالبية أنحاء العالم بالتقدم الصناعي إلا أن هذا التقدم يفترض مسبقا إعداد وتجهيز القطاع الزراعي وعلى أساس أن هذا القطاع الاخير هو الذي يمد القطاع الصناعي بأدوات التنمية من فائض رؤوس الأموال والعمالة والقدرة التصديرية والمواد الاولية اللازمة للصناعة والمواد الغذائية ،كما أنه سوف يمثل السوق الاولوية للقطاع الصناعي ،ولذلك فإن اقتصاديات التنمية الحديثة لم تعد تقوم على النمو المتوازن أو غير المتوازن بين القطاعين أو تصاغ في عبارة التفصيل بينهم بقدر ما تقوم على السياسة التكاملية بين القطاعين[11] .

2-أهمية التمويل الفلاحي

للتمويل الفلاحي أهمت ية بالغة وتتمثل في:

- بالاعتماد على هذا التمويل يكون بمقدرة المزارعين استغلال أراضيهم أحسن استغلال
- كما أنه نتيجة للتمويل الفلاحي يستطيع الفلاح استعمال مختلف الأسمدة والمبيدات الحشرية والألات المختلفة التي غالبا ما يكون عاجزا مالياً على استعمالها .
- استطاعة الفلاح زيادة عدد الدورات الإنتاجية .
- التموبل الفلاحي يعمل على مكافحة البطالة وذلك عند القيام بعملية استغلال الأرض في أكثر من دورة إنتاجية مما يؤدي إلى تشغيل العمال بشكل دائم .

3- مصادر التمويل الفلاحي

وتتمثل في :

أ- مصادر التمويل الفلاحي العامة :

1.**المصادر الرسمية** :الجهات الرسمية هي عبارة عن دوائر مرتبطة بالجهاز الإداري للدولة وتقوم بواجب تزويد المزارعين بالقروض التي يحتاجون إليها ،وتمتاز مصادر الإقراض

[11]- مصطفى رشدي شيحة ،مصدر سابق ،ص 392.

فلاحية الرسمية بإنخفاض أسعار الفائدة على قروضها بشكل عام ولا تسعى وفق قوانيين رسمية ،كما أنها يمكن أن تقدم القروض بصورة وقتية وليست دائمة .كما أنها يمكن أن تكون عينية إلى الربح بقدر ما تسعى إلى تحقيق المنفعة للفلاحين وخدمة برامج التنمية الزراعية بشكل خاص والتنمية الاقتصادية في البلد بشكل عام .

2.**المصادر شبه الرسمية** :وهي الجهات التي تؤسس بموجب قوانين خاصة تحدد لها أهدافها وغايتها ولها شخصية مالية و إدارية مستقلة عن ميزانية الدولة وجهازها الاداري وتمتاز بقلة أسعار الفائدة التي تحصل عليها نتيجة منح القروض مقارنة بالمصادر الخاصة وتهدف إلى تقديم العون والمساعدة للفلاحين [12]،وعادة ما تنشد هذه المصادر في الحصول على الضمانات الفعلية لعملية منح القروض مما يفوت الفرصة على فئات عديدة من الفلاحين للاستفادة من فرصة الاقتراض منها بسبب ضعف العلاقة والمعرفة الشخصية من المقترض والمقرض بصفة عامة [13].

3.**المصادر التعاونية** : وهي مصادر تأسس بمبادرة من الجهات الرسمية لدولة ، ويكون لها نظام داخلي يستند إلى قانون التعاون والمعمول به في الدولة ،وتمتاز هذه المصادر بالكثير من الإمتيازات التي تتمتع بها مصادر الإقراض الأخرى فهي لا تهدف إلى الربح وتفرض سعر فائدة مرتفع و لا تتضمن عملياتها الاقراضية تكاليف إدارية عالية.

ب–مصادر التمويل الفلاحي الخاصة

وتتمثل في :

1– **المصارف التجارية** :وهي مؤسسات مالية تقدم قروضها الزراعية إلى فئة مختارة من كبار المزارعين القادرين على تقديم الضمانات العقارية أو الشخصية التي يطلبها المصرف والتي لا يتمكن أغلب المزارعين من تقديمها ...وتعتمد هذه المصارف على وسائل علمية وإدارية حديثة وتستخدم الأساليب التقنية المتقدمة في معاملاتها اليومية.

[12]- على محمد فارس ،أسس الاقراض الزراعي والتمويل التعاوني ،المرجع السابق ،ص74.

2- **التجار والوسطاء** :وهم عبارة عن أفراد أو جماعات بيع وشراء المحاصيل الزراعية والحيوانية بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق وسطاء آخرين أو مكاتب تسويقية زراعية وغذائية[14] .

3- **الشركات الزراعية** :وهي الشركات والمتاجر التي تتعامل ببيع الآلات والمعدات والمكائن والمتطلبات الفلاحية المختلفة الى المزارعين حيث يتم تزويدها بما يحتاجون إليه بسعر البيع وتختلف التسهيلات التي تمنحها هذه الشركات للفلاحين باختلاف سياستها وأساليب عملها ،كما أنها تعتمد على ثقتها بالفلاح من خلال المعرفة الشخصية والاطلاع على كفاءته المالية .

ثانيا :طبيعة التمويل الفلاحي :ضماناته ومخاطره

1- طبيعة التمويل الفلاحي

إن التمويل البنكي الفلاحي يجب أن يراعي الخصائص الذاتية لهذا القطاع من حيث :

- ✓ الطبيعة الاحتمالية والمتغيرة للإنتاج والتدخل والاسعار :حيث تعتمد الحياة الفلاحية على معطيات وظواهر متغيرة وغير مؤكدة وتسيطر عليها عوامل خارجية عن إرادة الانسان كالعوامل البيولوجية والطبيعية والمناخية مما يؤثر في حجم الانتاج المحصول إلا عند تحققه .
- ✓ المستوى المختلف من التكنولوجيا الفلاحية وضرورة امتداد الائتمان الفلاحي إلى الملكية والمرافق الأساسية وتصنيع الريف.
- ✓ ارتباط الائتمان الفلاحي بالسوق العالمية للتصدير .

2- ضمانات التمويل الفلاحي

[14]-مصطفى رشدي شيحة ،الاقتصاد النقدي المصرفي ،الدار الجامعية الجديدة للنشر ،الاسكندرية ،مصر ،1999، ص116

هناك عدة أنواع من الضمانات والتي حسب طب على الفلاح تقديمها حيث تختلف حسب طبيعة القرض والغرض منه والمتمثلة في رهن الأصول كالأرض نفسها المراد زراعتها أو عقارات أخرى أو أراضي ومباني وربما في شكل كفالة أو رهن للآلات والمواشي والمعدات او المنتوج الناتج من استخدام القرض وهذا حسب اجله.

3- مخاطر التمويل البنكي للقطاع الفلاحي

بالإضافة الى المشاكل التي تعاني منها البنك في تقديم القروض هناك مشاكل(مخاطر) أخرى تقف أمامه وهذا طبعا أمام الضمانات المذكورة سابقاً ونذكر منها :

- طول الدورة الانتاجية في القطاع الفلاحي الذي يستلزم بقاء القرض عند الفلاح لفترة طويلة والذي يعتبر من غير صالح البنك .
- تأثير العوامل الجوية من حرارة وبرودة ،والبيولوجية من أمراض وحشرات على المحصول مما يعرضه للكثير من المخاطر ،الشيء الذي ينعكس على الفلاحين فيسبب لهم كثيرا من المخاطر مما يزيد في أعباء اقتراضهم للأموال[15].
- عدم قدرة الفلاح على فرض الأسعار التي تضمن له تغطية تكاليف الإنتاج بما فيها فائدة القرض.
- عدم التحكم في المردودية الإنتاجية أو قانون تناقص الغلة .

الفرع الثاني :المشاكل التي يواجهها البنك عند تقديم القروض وحلولها

عند تقديم البنوك القروض للفلاحين تواجه بعض المشاكل منها ما تعلق بالبنك ذاته، ومنها ما تعلقت بالفلاح طالب القرض وهذا لعدة أسباب .

اولا :المشاكل التي تواجه البنك عند تقديم القروض

[15]- خلف بن سليمان بن صالح النمري ،الخصائص والقواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الاسلامي ، مؤسسة شباب الجامعة ، مصر ،1999، ص15.

- عدم دقة المعلومات التي تم منح القروض على أساسها أو التي قامت عليها دراسة الجدوى .
- ضعف نسبة التمويل الذاتي للمشروع .
- عدم أمانة المقترض فيما يقدمه من بيانات .
- الإهمال في تطبيق الشروط الجزائرية المقررة في حالة التأخير عن السداد في مواعيد الاستحقاق[16].
- اليد العاملة في القطاع الفلاحي بقيت صعبة والممكنة غير متوفرة بشكل كبير بالإضافة إلى أسعار الباهظة.
- عدم احترام المقترض للالتزامات التي يقدمها له البنك من توجيهات ونصائح .
- عدم استخدام القرض جزئيا أو كليا فيما صرف من أجله .
- يجب عدم تسيير القطاع الفلاحي من طرف الدولة وحدها وهذا لعجزها على تسييرها بل دورها الرقابة والتنظيم.

ثانيا : أهم الحلول لهذه المشاكل

يمكن بلورتها على مستويين هما :

- على مستوى الدولة تكرر الدخل الحكومي في توقيتات متعددة لتقرير الإعفاء الكلي أو الجزئي للمقترضين من الدين أو لتقرير تسييرات له السداد وقد أعلن انه في حالة السداد الفوري للدين سيتم التنازل عن جزء من الفوائد المستحقة ، وذلك بهدف تفرغ المزارع المقترض لمباشرة نشاطه الإنتاجي .
- أما على مستوى البنوك :

– تخفيض الفائدة على بعض أنواع القروض.

[16]-محمد كمال خليل الحمزاوي،اقتصاديات الائتمان المصرفي،منشأة المعارف،الطبعة الثانية،2000 ،ص 385.

- تقرير فترات سماح طويلة تتناسب مع العائد .
- تعديل إجراءات الضمانات البنكية لصالح الفلاحين من خلال التأمين التأجيري[17].
- اتحاد الفلاحين يلعب دورا كبيرا في تحرير قطاع الفلاحة .
- يجب توفر المياه وتسهيل حفر الآبارت للفلاحين .
- على المؤسسات المصرفية أن تساهم في تسهيلات القروض .
- تقديم حوافز للعملاء بهدف ارتفاع المنتج الفلاحي.
- تخفيض التكلفة التي يتحملها الفلاح أو المستثمر.
- تخفيض نسبة الفوائد التي يقدمها بنك البدر للفلاحين[18].

الفرع الثالث: شروط تمويل البنكي للقطاع الفلاحي

هناك شروط محددة في القروض الفلاحية ويشمل هذا الوضع مؤكد في القروض المتوسطة و الطويلة الأجل وحتى تكون سياسة التمويل للقطاع ت ناجحة وفعالة يجب أن يراعى الأسس التالية :

- على البنوك أن تكون أهدافها منسجمة ومتجاوبة مع أهداف التنمية الاقتصادية بصورة عامة واهداف التنمية الفلاحية بصورة خاصة .
- ان تلتمس حاجات المزارعين وتقدم لهمم التمويل اللازم لمشاريعهم الفلاحية المختلفة بأقل تكلفة ممكنة .
- ان تكون اجراءات منح القروض سهلة وواضحة ومرنة وتسعى لتحقيق خدمة المزارع والريف والمجتمع بأسره.
- أن لا تتطلب ضمانات ثقيلة لا يتمكن الفلاحون من تقديمها لغرض الحصول على القروض.

[17]- محمد كمال خليل الحمزاوي ،مرجع سابق ، ص 386-387.
[18]- ممثل نقابة الفلاحين ،بغدادي مختار .

- ان تشمل قروضها أوسع فئات الفلاحين وأن تكون كافية لمواجهة احتياجاتهم الإنتاجية والمعيشية الضرورية[19].
- لكي يكون القرض ذو فعالية أن يهيأ المناخ المناسب لاستخدامه حتى يؤدي إلى زيادة الانتاج الذي يترتب عليه زيادة الدخل الفلاحي ،فزيادة الانتاج إذا صاحبها نظام سليم للتسوق مع إعداد الطرق ووسائل النقل المناسبة تؤدي الى تحقيق الرخاء وهو منح القرض وأما منح القرض دون تهيئة المناخ المناسب فإن القروض ستتحول من استثمار يهدف إلى الإنتاج إلى استثمار لا يهدف له [20].
- يجب على زرا القيام بعملية التأمين على المحاصيل الزراعية لدى المؤسسات المتخصصة وهذا النظام يمكن ان يحقق مزدوج الضرورية .
- إن إمكانيات الفلاح محدودة وأسعار المحاصيل متغيرة ولذلك يجب أن يأخذ النظام التمويلي الفلاحي في الاعتبار وتقديم القروض بسعر فائدة مناسب ،ذلك ان القرض يعتبر من الوسائل التي يمكن للفلاح بواسطتها زيادة إنتاجية وتشجيع الفلاح حتى يتمكن من الاستخدام الأمثل لهذا القرض.
- يجب أن تستخدم القروض الفلاحية في الأغراض التي صرفت من اجلها، ذلك ان القروض الفلاحية لا تستخدم كلها في الانتاج .
- على المؤسسة المقرضة أن تضع خطة بسيطة توضح فيها شروط الإقراض حتى يستطيع كل فلاح معرفة هذه الشروط و الاستفادة منها في الوقت المناسب[21].
- منح الائتمان يحب أن يؤسس على الحيازة وليس على الملكية ،ذلك أن الكثير من الفلاحين ليس لهم ملكية ثابتة ،وهذا يقيد من طاقتهم على الإقراض.

[19]- على محمود فارس ،أسس الإقراض الزراعي والتمويل التعاوني ، المرجع السابق ، ص77-78.
[20]- أحمد محمد أبوالغار والتمويل التعاوني،مكتبة شباب الجامعة،القاهرة،1973 ،ص 288 .
[21]- بن سمينة دلال ، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي ،مذكرة لشهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص نقود تمويل ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،2003-2004 ،ص31 .

- يجب على الفلاحين مهما كانت مستوياتهم أن يعملون على الوفاء بالتزاماتهم تجاه مؤسسات الإقراض ويمكن لهم ذلك عن طريق إتباعهم لأساليب الإنتاج الفلاحي وإدخال مختلف تقنيات الإنتاج أو عن طريق التسويق المنظم للمنتجات .
- كنتيجة للطبيعة الاحتمالية للإنتاج الفلاحي يجب على الفلاحين القيام بعملية التأمين على المحاصيل الفلاحية لدى المؤسسات المختصة [22].
- يجب ان تكون مواعيد سداد القروض تبعا لمواعيد استلام الدخل وعلى أقساط تسهيلات للدفع .
- يجب على البنوك التأكد من أن استخدام القرض الممنوح سوف يعطي إيرادا يكفي لتسدد ودفع الفوائد عليه مع ترك ربح مناسب للفلاح[23] .
- يجب تقديم االقروض على أساس قواعد منظمة يراعي فيها احتياجات مختلف مناطق الإنتاج وطبقات المقترضين وهذا التنظيم يحتاج إلى تدعيم مؤسسات الائتمان حتى تصبح قادرة على القيام بهذه المهام بكفاءة وخاصة بالنسبة لصغار الفلاحين[24].

المبحث الثاني :ماهية بنك الفلاحة و التنمية الريفية

تقع وكالة المسيلة 904 في الحي الإداري وسط المدينة يحدها شرقا البريد الجزائري، و غربا الشركة الوطنية للتأمين و صندوق الضمان الاجتماعي، شمالا المجلس القضائي، و جنوبا 24 مسكن، تبعد عن الجامعة بحوالي 2 كلم.

[22] - أحمد محمد أبو الغار ، التمويل التعاوني ،مكتبة شباب الجامعة ،القاهرة ،1973، ص288 .
[23] - محمدسعيدالفتيح،مبادئالاقتصادالزراعي،منشوراتجامعةحلب،سوريا،1979،ص 288.
[24] - أحمد محمد أبو الغار ،المرجع نفسه ص 22

تسعى وكالة المسيلة 904 كغيرها من باقي الوكالات إلى تحقيق و توسيع خدمات بنك الفلاحة و التنمية الريفية باعتبارها جزء منه و تضم حاليا عدة عمال التي نوجزها في الجدول التالي:

الجدول 2: عمال بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الرقم	الوكالات	الإطارات	عمال التحكم	عمال التنفيذ	المجموع
01	سيدي عيسى	03	02	08	13
02	المسيلة	21	03	11	35
03	بوسعادة	02	05	12	19
03	عين الملح	03	01	07	11
04	حمام الضلعة	04	04	05	13
المجموع		33	15	43	91

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة 904.

لقد اعتمدنا على المنهج التحليل فقد تطرقنا من خلاله إلى تحليل الميزانيات و جدول حسابات النتائج و المنهج الوصفي، و ذلك من خلال التعريف بالمؤسسة محل الدراسة، أما ما تبقى من معلومات فتم الحصول عليها من خلال أسئلة مباشرة و إجراء مقابلات مع الإطار في البنك.

اعتمدنا كثيرا على الكتب التي تناولت موضوعنا خاصة فيما يتعلق بتمويل المشاريع الاقتصادية و القروض.

و من خلال الدراسة الميدانية اعتمدنا المقابلات الشخصية مع المكلفين المختصين و الذين لهم علاقة بالموضوع المعالج.

والمقابلة هي تقنية من تقنيات البحث العلمي و أسلوب مهم لطالما أن الباحث ينزل بنفسه إلى الميدان و يقابل المستجوب أو العمال المستجوبين، و ذلك بهدف الحصول على المعلومات و البيانات اللازمة للاستخدام في البحث العلمي لأجل التحليل و المناقشة و محاولة الخروج بنتائج تخدم الموضوع، و تبنى المقابلة على أساس السؤال و الجواب فهي محادثة موجهة.

كما اعتمدنا أيضا في جميع معطيات الدراسة الميدانية على الوثائق الإدارية و المستندات و كذا الميزانيات و جدول حسابات النتائج و كذا المعاينة، بالإضافة إلى الملاحظة العلمية.

التعريف بالمؤسسة محل الدراسة وكالة المسيلة 904

يعتبر بنك الفلاحة و التنمية الريفية وسيلة من وسائل سياسة الحكومة التي ترمي إليها المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي و ترقية العالم الريفي.

المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة المسيلة 904

أولا: المؤسسة الأم

بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بمقتضى المرسوم رقم 82-106 الصادر في 11 جمادى الأول 1402 هجري، الموافق ل 13 مارس 1982 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 11 في 16 مارس 1982 ظهرت عدة بنوك كان لها دور في تفعيل المهنة المصرفية من بينها بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

و بموجب المرسوم سالف الذكر تم تحديد التكوين الأساسي له باعتباره شركة وطنية ذات مساهمة برأس مال قدره 330000.0000 دج و يعتبر زبونه الشخص الطبيعي و المعنوي.

أنشأ بنك الفلاحة و التنمية الريفية ببني سليمان التي تبعد حوالي 70 كلم شرق العاصمة الجزائر،و تتميز المنطقة بسهلها الواسع و بطابعها الفلاحي الريفي مما يدعم دور بنك الفلاحة و التنمية الريفية في تنمية القطاع الزراعي و ترقية الريف.

هو عبارة عن مؤسسة عمومية اقتصادية تجارية في شكل شركة ذات أسهم، تتواجد مديريتها العامة بالجزائر العاصمة رقم 17 شارع العقيد عميروش، أوكلت له مهمة التكفل بالقطاع

الفلاحي و مع مرور السنوات تعددت نشاطاته، حيث أصبح عدد وكالاته سنة 1985 إلى 269 وكالة منها 6 رئيسية و 31 فرع، أما في يومنا هذا فقد أصبح عدد وكالاته 286 وكالة و 31 مديرية جهوية تشغل حوالي 7000 عامل.

و نظرا لكثافة نشاطه و مستواه فقد صنف بنك الفلاحة و التنمية الريفية من قبل قاموس مجلة البنوك Bank Rsalmanach لطبعة 2001 في المركز الأول في الجزائر و 668 عالميا من أصل 4100 بنك.

ثانيا: المؤسسة الفرع وكالة المسيلة 904

أنشأت الوكالة 904 لبنك الفلاحة و التنمية الريفية بالمسيلة في فيفري 1983 مع فرعين آخرين في عين الملح و حمام الضلعة التي بدأ العمل بهما 1984، و 1988 هذه المنطقة التي تتميز بسهلها الواسع و اعتماد سكانها بالزراعة بالدرجة الأولى و تهدف وكالة المسيلة إلى النهوض بالقطاع الزراعي بالمنطقة و إلى تلبية حاجات الجمهور و إعطاء دورا أكثر في النشاط الاقتصادي.

إضافة إلى ذلك جاء لتدعيم الإصلاحات المالية التي من ضروریاتها وجود متخصصة في مختلف القطاعات الاقتصادية الحيوية.

إن وكالة المسيلة مؤسسة عمومية تقوم بتقديم خدمات بنكية متنوعة للمتعاملين الاقتصاديين سواء للقطاع العام أو الخاص، حيث تقع وكالة المسيلة في الحي الإداري و الذي يقع في وسط المدينة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة 904

يعتبر هذا التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك، و هذا لأنه يحدد مسئولية كل هيئة داخل هذا النظام و تنقسم وكالة المسيلة إلى المصالح التالية:

1. **المديرية:** يرأس وكالة المسيلة كأي مؤسسة أخرى مدير يعد المسئول الأول عن الوكالة، إذ يتولى تسيير برامج عمل البنك، و يتخذ القرارات الصائبة و يسهر على تنفيذها، و هو يسعى دائما لتحقيق الربح للبنك.
2. **نيابة المديرية:** نائب المدير هو السلطة الثانية بعد المدير العام يسهر في حال تغيبه أو حصول مانع له على دراسة التدابير و العمليات اللازمة لتسيير هياكل BADR و وسائله و أعماله سيرا عاديا.
3. **الأمانة العامة:** السكرتارية يتم فيها استلام البريد الوارد و الصادر للبنك و من البنك، بالإضافة إلى الأعمال المكتبية من كباعة الوثائق و إرسال الفاكسات و استقبال المكالمات الهاتفية، كما أنها تمثل وسيط بين العمال و العملاء و المدير، هذا الأخير يكون على علم بكل بريد صادر و وارد.
4. **وظيفة التجارة الخارجية:** تقوم هذه المصلحة بتنفيذ عمليات الاستيراد و التصدير من الناحية المالية، كما يتجلى دورها في التعامل بالعملة الصعبة سواء في صورتها النقدية أي بيع و شراء أو في شكل تحويلات، إضافة إلى إعداد العمليات المحاسبية المتعلقة بالعملة الأجنبية التي بواسطتها يتم تحويل الأموال بالعملة الصعبة من حساب الزبون إلى حساب المورد في الخارج.
5. **وظيفة الصندوق:** تعتبر أنشطة مصلحة لأنها تجسد التعامل اليومي بين الوكالة (البنك) و العميل، و يتكون من صندوقين ثانويين، الأول خاص بالعملة الوطنية و الثاني خاص بالعملة الأجنبية و يضم كل من:

- **فرع الشيك:** يسيرها الشباكي الذي يقوم بعمليات الشيك، حيث يدفع للساحب بطلب من هذا الأخير و هذا طبعا مع افتراض وجود رصيد موجب للساحب،
- **فرع التمويل:** يتم نقل مبلغ من حساب إلى آخر و هو تمويل مباشر.

- **غرفة المقاصة:** في حال تحويل غير مباشر، أي بنكان مختلفان يتم ذلك عن طريق البنك المركزي في حين أن الزبون يقضي خدمته و غرفة المقاصة المركزية تشرف على عدة غرف مماثلة في إقليم معين.

6. **وظيفة الحسابات:** تتكفل هذه المصلحة بالشؤون الإدارية، أي النظام الإداري للوكالة المركزية و الوكالات الفرعية و الشؤون الحسابية، أي متابعة محاسبات البنك الداخلية من ميزانية التسيير و التجهيز.
7. **وظيفة القروض:** تعد هذه المصلحة من المصالح المهمة في البنك، حيث أنها تقوم على دراسة طلبات القروض و بعد الدراسة الكاملة و الشاملة و الدقيقة للمشروع تمنح القروض. بمختلف أنواعها و أشكالها و تؤخذ مقابل ضمانات يتم تحديدها من طرف المكلف بالدراسات على أساس الثقة و المركز المالي للزبون بضمان استرداد القرض كاملا مع قيمة نسبة الفائدة.
8. **وظيفة الاستشارة القانونية و المنازعات:** تتخصص هذه المصلحة في متابعة النظام الداخلي للبنك و هي المكلفة بالمنازعات القضائية، و هي تسير من طرف خبير في المحاكم من أهم وظائفها:
   - تمثيل البنك أمام الجهات القضائية و الإدارية و الأمنية.
   - تقديم التوجيهات و الاستشارات القانونية لجميع الوكالات عند الطلب.
   - الإشراف على غلق الحسابات.
   - دراسة الملفات القانونية للأشخاص الطبيعية و المعنوية و تسيير حساباته.
   - تصفية الشركات و توقيع و متابعة حجوز ما للدين لدى الغير أمام الجهات المختصة.
   - توقيع جميع عقود الرهن الحيازي و الرهن العقاري باسم و لحساب البنك.
   - متابعة القروض الصادرة و إيجاد الحلول المطمئنة لاسترجاعها بالطرق الودية أو القضائية.

- الإشراف على دراسة و قسمة التركات.
- تبليغ الإعذارات عن طريق المحضر القضائي.

9. **وظيفة الاستغلال:** تسمى أيضا بمصلحة التنفيذ و تقوم بتحويل النشاطات الفلاحية و التجارية (فتح حسابات و اكتتاب سندات و إيداع مبالغ مالية).

10. **وظيفة المراقبة و الميزانية:** هذه المصلحة يسيرها مختصون و المراقبة تكمن في مراقبة الملفات في البنك، و خي مسيرة من طرف المديرية العامة و هي غير مقيدة بوقت مراقبة الوكالة في القروض و الأجور و الاعتمادات. و العمال أما الميزانية فتقوم بإعداد الأجور للعمال و تقديم الميزانيات النهائية للوكالات المركزية و الوكالات الفرعية.

الشكل (03) يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة

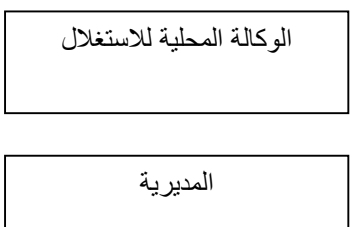

المكلفين بالقروض و منح القروض:

الفرع الأول: هيكلة المكلفين بالقروض

يمثل المكلفون بالقروض الركن الأساسي في البنك و ذلك بالنظر للوظيفة الحساسة التي يقومون بها في تنمية الاقتصاد الوطني، و كذا تشجيع القطاعات الحيوية و مختلف النشاطات الاقتصادية من خلال قانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض و لا سيما المادة 144 منه و التي تنص على"أن الوظيفة الأساسية للبنوك، بمختلف أنواعها هي استقبال ودائع الجمهور و منح القروض" و لأجل هذا تم هيكلتهم بما يسمح لهم بممارسة عملهم بطريقة فعالة ليكون عملهم وفيا

تم تكليف 5 أشخاص بمكتب المكلفين بالقروض مقسمين كالتالي:

- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالدعم الفلاحي.
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بأحكام الإعانة.
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالقروض الكلاسيكية (عن طريق الإمضاء).
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالقروض الكلاسيكية (عن طريق الصندوق).

حيث أنه في القروض الكلاسيكية طالب القرض يتصل بصفة مباشرة بالمكلفين بالقروض، أما فيما يخص القروض بأحكام الإعانة و الدعم الفلاحي فطالب القرض يلجأ إلى مؤسسات أخرى وسيطة مثل: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة لطلب القرض.

الشكل (04) : يمثل هيكل المكلفين بالقروض

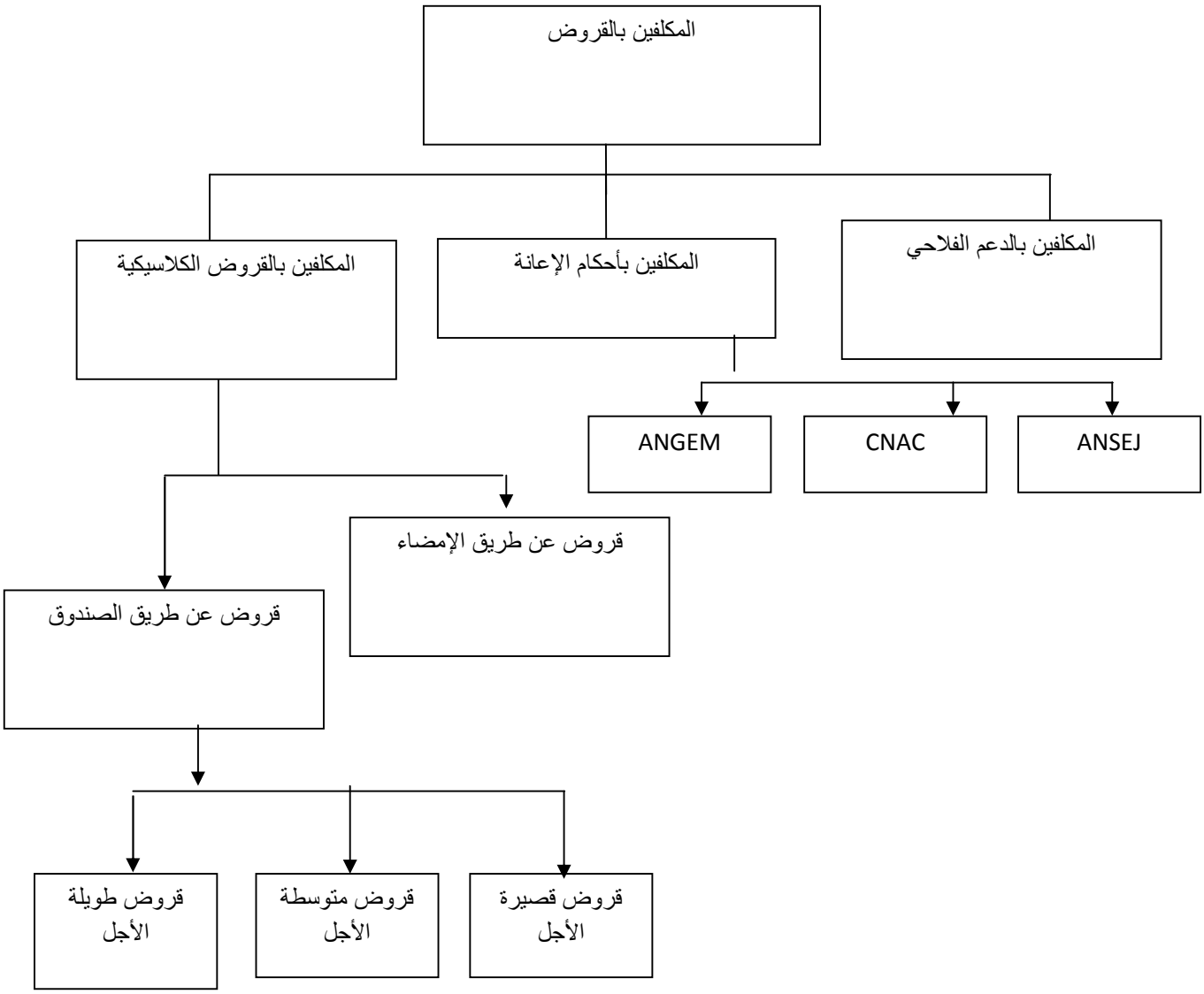

المصدر: المكلفين بالقروض

الفرع الثاني: القروض التي تمنحها الوكالة

تلجأ المؤسسات للاقتراض من البنوك بصفة عامة و من بنك الفلاحة و التنمية الريفية و وكالتها بصفة خاصة من أجل تمويل احتياجاتها، و تصنف القروض المقدمة من طرف الوكالة

أولا: قروض الاستغلال

إن عمليات تمويل الاستغلال بصفة مباشرة أو غير مباشرة في التمويل اليومي للمؤسسة و هي تتعلق بالتموين بالإنتاج، و توزيع الخدمات و الخبرات و هي تشمل:

- قروض الصندوق الموجهة لتمويل دورة الاستغلال.
- الخصم الموجه لتزويد سيولة المؤسسة.
- قروض الإمضاء و التي عند استحقاقها تحدث حسم على السيولة و خزينة المؤسسة.

ثانيا: قروض الاستثمار

- يمول القروض المتوسطة و طويلة الأجل مجموعة الاستثمارات التي تضعها المؤسسة في الخدمة حتى تسمح لها بتحقيق مهمتها اجتماعيا، النفقات المتعلقة بالمصانع، المخازن و الآلات. و تكون الشروط الخاصة بالقرض مكيفة مع قدرة المؤسسة على التسديد.
- و تخضع عامة المشاريع الصناعية و السياحية لاستثمار طويل الأجل، في حين تخضع المشاريع النوعية لاقتناء تجهيزات العمل، نقل البضائع لتمويلات متوسطة الأجل.
- كما يقوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بمشاركة الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب في تمويل استثماراتهم.

ثالثا: القروض الخارجية

قد تكون لبعض المؤسسات عمليات خارجية (تصدير و استيراد) لذا تلجأ إلى القروض الخارجية و التي تأخذ الأشكال التالية:

- قرض المشتري.
- قرض المورد.
- قروض مالية.

المبحث الثالث : واقع تمويل القطاع ألفلاحي

المطلب الأول: إجراءات تمويل القطاع ألفلاحي في ظل التطورات الأخيرة والبرامج التنموية

أولا: تمويل القطاع ألفلاحي في ظل التطورات الأخيرة

في إطار الانتعاش الاقتصادي الذي عرفته الجزائر وخاصة في مجال القطاع ألفلاحي , ومن اجل تطوير سياسة تمويل القطاع ألفلاحي ، تم الاتفاق بين وزارة المالية و وزارة الفلاحة في اطار ما عرف بالمخطط الوطني للتنمية الفلاحية ، وذلك بتوجيه الفائض المالي من قطاع المحروقات لتمويل وإنعاش بعش مشاريع الفلاحية ، والنهوض بها ومن اهم الاتفاقيات التي عقدت في هذا الإطار نذكر :

1_ اتفاقية التعاون بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية و الصندوق الوطني للتعاون ألفلاحي

[BADR-CNMA]:

عقدت هذه الاتفاقية في 26_02_2002 بين **BADR** والتي مثلها المدير العام

و **CNMA** والتي مثلها مديرها العام ، في إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية من دراسة كل هذه الطلبات ، بالتالي قسمت هذه العملية إلى جزأين : جزء تم دراسته و معالجته من طرف **CNMA** وهو الذي يختص في بعض المشاريع الاستثمارية ، والجزء الأخر اسند ل **BADR** ، حيث يتم دراسة تقدم العروض الفلاحية الاستغلالية و الاستثمارية المدعمة بمعدلات فائدة معينة .

الاتفاقية الثانية: وهي اتفاقية في إطار تحديد شروط وأنواع تسيير القروض المدعمة من طرف رأس المال الوطني، الموجه للإصلاح و التنمية الريفية FNRDA وهو حساب خاص لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية من اجل تدعيم القطاع ألفلاحي.

وعقدت هذه الاتفاقية بين وزارة الفلاحية و BADR الممثلة بالمدير العام وحسب المادة 94 من القانون 11/09 الصادر في 1999/12/23 الخاص بقانون المالية لسنة 2000 المتعلق بخلق أو إنشاء رأس المال الوطني في إصلاح التنمية الزراعية .

ثانيا: تمويل القطاع الفلاحي في ظل البرامج التنموية (2001_2014)

ركزت البرامج التنموية في مجموعها على تحسين إطار معيشة السكان وبعث التشغيل

وتوفير شروط استقرار النشاطات وإعادة التوازن الجهوي، وتمثلت هذه البرامج في :

1_ تمويل القطاع الفلاحي في إطار الإنعاش الاقتصادي (2001_2014):

قد تمثل مخطط الإنعاش الاقتصادي في ميدان الفلاحة ، في المخطط الوطني للتنمية الفلاحية PNDA، ومن خلال هذا المخطط تهدف الدولة الى تحقيق نمو في القطاع الفلاحي وتوفير الشروط الملائمة لهذا النمو.

قدر حجم الغلاف المالي المخصص لدعم القطاع الفلاحي والصيد البحري ب 65,4 مليار دج، وينقسم برنامج الدعم هذا الى قسمين هما: برنامج خاص بدعم قطاع الفلاحة وبرنامج خاص بدعم قطاه الصيد البحري.

واستفاد القطاع الفلاحي على شكل إعانة للمخطط الوطني للتنمية الفلاحية، حيث قدر غلافه المالي ب 55,89 مليار دج ، وزع على ثلاث صناديق مكلفة بتمويل مشاريع الدعم المسجلة بالمخطط الوطني للتنمية الفلاحية، تمثلت في الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية والصندوق الوطني لحماية الصحة الحيوانية والنباتية وصندوق ضمان المخاطر

الفلاحية، وخصص لتكثيف الإنتاج الفلاحي وتأهيل النظام الإنتاجي مع الوقاية الصحية للإنتاج الفلاحي ومكافحة الكوارث الفلاحية

2_ التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في ظل البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005_2009)

كانت أهم أعمال البرنامج دعم النمو الاقتصادي في مجال الفلاحة تلك المتعلقة بزيادة فعاليات وسبل تطبق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية لتحقيق تنمية زراعية مستدامة،حيث قدرت اعتمادات تمويل هذا القطاع بحوالي 300 مليار دج.

في إطار هذا المخطط منح بنك الفلاحة والتنمية الريفية مبلغ 6,84 مليار دج للفلاحين في إطار قرض الرفيق منذ انطلاقته الفعلية في أكتوبر 2008 إلى غاية نهاية شهر جوان 2009.

وقد عرف هذا الإجراء بعد سنة فقط من انطلاقه نجاحا كبيرا وسمح بمرافقة 7555 زبون بين فلاحين خواص ومزارع نموذجية وتعاونيات للحبوب ومؤسسات عمومية، ويذكر أن هذا المنتوج الجديد الذي هو بمثابة قرض دون فوائد موجه لتمويل القطاع الفلاحي وبعض النشاطات الملحقة بقطاع الفلاحة قد تمت المبادرة به في إطار تطبيق ترتيبات قانون التوجيه الفلاحي وبرنامج تجديد الاقتصاد الفلاحي والريفي.

3_تمويل القطاع الفلاحي في ظل المخطط الخماسي (2010-2014)

وخصص لهذا المخطط مبلغ 21214 مليار دج، وقدر نصيب الفلاحة من الغلاف المالي المخصص ب 1000 مليار دج أي بنسبة 4,71٪، وهي نسبة منخفضة مقارنة بالبرنامج السابق رغم مضاعفة المبلغ المخصص ب 2,3 مرة،مما يؤكد عن عدم انسجام الخطاب الرسمي الجزائري فيما يخص الأمن الغذائي والأغلفة المالية المرصودة للفلاحة،والتي تعبر

عن مدى اهتمامات الدولة بجانب التنمية البشرية والذي رصد له مبلغ 10122 مليار دج بنسبة47,71٪،على حساب القطاعات المنتجة للثروة كالفلاحة و الصناعة والسياحة.

يتم صرف المبلغ المخصص في اطار التجديد الفلاحي والريفي بدعم مالي عمومي يقدر ب200 مليار دج على مدى الفترة الممتدة إلى غاية 2014.

ثانيا: شروط نجاح سياسة التمويل الفلاحي

حتى تكون سياسة التمويل ناجحة وفعالة يجب أن تراعي الأسس التالية :

• اخذ النظام الائتماني الفلاحي بعين الاعتبار وذلك بتقديم القروض بسعر فائدة مناسب (منخفض نسبيا)،لأن إمكانيات الفلاح محدودة وأسعار المحاصيل متغيرة.

• منح الائتمان الفلاحي يجب أن يؤسس على الحيازة وليس الملكية، لان الكثير من الفلاحين ليست لهم ملكية ثابتة، وهذا يقيد من طاقتهم على الاقتراض.

• على المؤسسة المقرضة، أن تضع خطة بسيطة توضع فيها شروط الإقراض حتى يستطيع كل فلاح وخاصة صغار الفلاحين الاستفادة من هاته القروض.

•وفاء الفلاحين بالتزاماتهم تجاه مؤسسات الإقراض لتشجيع البنوك على مواصلة عملها تجاه الفلاحين مهما كانت مستوياتهم ومناطق فلاحتهم.

• قيام الفلاحين بعملية التامين على المحاصيل لدى المؤسسات المختصة.

• يجب تحديد قيمة القروض على أساس قواعد منظمة يراعى فيها احتياجات مختلف مناطق الإنتاج وطبقات المقترضين.

• استخدام القروض الفلاحية في الإغراض التي صرفت من اجلها، حتى تعود بالفائدة على الفلاحين وعلى البنوك.

•يجب أن تكون مواعيد سداد القروض تبعا لمواعيد استلام الدخل، وعلى أقساط تسهيلا للدفع.

• تأكد البنوك من أن استخدام الائتمان الممنوح سوف يعطي إيرادا يكفي لتسديده.

•يجب أن يهيأ المناخ المناسب لاستخدام القروض بفعالية حتى يؤدي إلى زيادة الإنتاج.

• امتداد الائتمان الفلاحي إلى الصناعات الملحقة بالقطاع الريفي، لان نمو هذه الصناعات سوف يؤدي الى زيادة دخل القطاع الفلاحي.

المطلب الثاني : سير عملية القرض

إن عملية منح القروض لا تتم مباشرة بعد تسليم الملف، بل تتطلب إجراءات متعددة وطويلة الأمد، حيث تكون هناك متابعة دقيقة للملف، من جميع النواحي القانونية، الاقتصادية، التقنية، وحتى الاجتماعية، وتمر العملية بعدة مراحل أهمها:

أولا: مرحلة الاستقبال

حيث تمر هذه المرحلة بمجموعة من الخطوات:

1-استلام الملف: حيث يتكون الملف مما يلي:

أ-إذا كان المقترض شخصا طبيعيا كانت أهم الوثائق المطلوبة هي:

•طلب خطي.

• نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية (الهوية).

• وضعية الشخص من ناحية الخدمة الوطنية.

•شهادة عمل أو شهادة أخرى.

•دراسة تقنية واقتصادية للمشروع.

ب- أما إذا كان المقترض شخصا معنويا (مؤسسة) فأهم الوثائق المطلوبة هي:

• طلب خطي.

•نسخة من السجل التجاري مصادق عليها.

•عقد الملكية أو الإيجار لمحل المشروع.

•رقم التسجيل في إدارة الضرائب.

مع ضرورة وجود 03 نسخ للملف حيث:

•نسخة للمكلفين بالقروض.

•نسخة للمجمع الجهوي للاستغلال.

•نسخة للإدارة العامة.

ج- التحقق من جميع الأوراق والمعلومات اللازمة لملف القرض:

•تسليم ورقة لطالب القرض تبلغه بوصول الملف كاملا.

ثانيا:مرحلة الدراسة

بهدف دراسة وضعية المؤسسة وتكون وفقا لما يلي:

1- قائمة مكونة من فقرات: لتقديم المؤسسة الهدف منها معرفة جميع المعلومات المتعلقة بالمؤسسة طالبة القرض (اقتصادية، مالية....).

2-دراسة تحليلية: عن طريق التحليل المالي للقوائم المالية (الميزانية، جدول حسابات النتائج ...)

3- تحديد نوع القرض على أساس طلب الزبون وملفه

4- تحديد قيمة القرض :

•إذا كان المبلغ اقل أو يساوي 2500000 دج الدراسة تتم على مستوى المكلفين بالقروض.

•إذا كان 2500000 دج < المبلغ < 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال.

•إذا كان المبلغ اكبر تماما من 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى الإدارة العامة.

هذه الدراسة تكلف الزبون مبلغ مالي هو حقوق دراسة ملف حيث إذا كان:

• قرض متوسط أو طويل الأجل يدفع 10000 دج.

• قرض قصير الأجل يدفع 200 دج.

ثالثا: مرحلة اتخاذ القرار

1_في حالة الموافقة على طلب القرض: يقدم له البنك شروط تتعلق بالتمويل وهي :

أ_ الضمانات:

•رهن حاضر: قبل الاستفادة من القرض مثلا رهن عقاري.

•رهن غير حاضر: بعد الاستفادة من القرض مثلا رهن حيازي للعتاد.

ب_ الفاتورة.

ج_ العتاد.

د_ نسبة تمويل البنك: النسبة المالية التي يدخل بها البنك في المشروع تحدد على أساس المخاطر، بحيث المشاريع التي لها مخاطر كبيرة تدخل بنسبة قليلة، وتتراوح نسبة تمويل البنك عموما ما بين 50٪ الى 70٪.

خلاصة الفصل

تم التطرق من خلال هذا الفصل إلى أهمية التمويل والى أهم أنواعه، وتم دراستها من خلال المصدر والغرض الذي يستخدم لأجله والمدة. ومن خلال هذا توصلنا إلى أن التمويل له أهمية كبيرة.

أما بنسبة للقطاع الفلاحي فلاحظنا انه من المهم ان يكون تمويل لهذا القطاع،سواء كان ذاتيا أو خارجيا المتمثل في القروض البنكية.

كما تمت الإشارة إلى مساهمة القطاع الفلاحي في التنمية من خلال سياسة التشغيل ومساهمته أيضا في الناتج المحلي الخام، وترقية التجارة الخارجية، إضافة إلى بعض المشاكل التي تصيب القطاع الفلاحي مع إمكانية حلها.

الخـــاتمة

قائمة المصادر والمراجع

الكتب

_ شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاديات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 1992.

_الاقتصاد النقدي، ضياء مجيد، مؤسسة شباب الجمعة،الدكتور مصطفى شرفة.

_طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن،2010.

_حسين عطا غنيم،دراسات في التمويل ، المكتبة الاكاديمية، القاهرة،2005.

_عبد الرحمان دعاله بيله، عبد الفتاح السيد سعد النعماني، لتمويل الاداري، دار المريخ، السعودية، الجزء الثاني،1993.

_هيثم صاحب عجام، علي محمد سعود، التمويل الدولي، دار الكندي لنشر والتوزيع، الاردن، 2002.

_هيثم محمد الزغبي، الادارة و التحليل المالي ، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، 2000.

_ جمال الدين مرسي، احمد عبد الله اللحلح، الادارة المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2005.

_جميل احمد توفيق،اساسيات الادارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت ،لبنان.

_ ايمن الشنطي، عامر شقر، مقدمة في الادارة والتحليل المالي، دار البداية، عمان، الاردن، 2007 .

_ مصطفى رشيدي شيحة، النقود والمصارف الائتمان، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 1999.

_ مبارك لسلوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية للطبعة الثانية، 2012.

_ طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية' الجزائر، طبعة الثانية، 2002.

_عدنان هاشم السامرائي، الادارة المالية، دار زهران، للنشر، عمان،الاردن، 1997.

_ توفيق عبد الرحيم يوسف، ادارة الاعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء، للنشر و التوزيع،عمان، الاردن، 2000.

_صلاح الدين حسين السيسي، تسهيلات المصرفية للمؤسسات والافراد،دار الوسام للطبع والنشر، بيروت، لبنان.

_عبد الغفار حنفي، اساسيات التمويل و الادارة المالية، الدار الجامعية ، القاهرة، مصر،2007.

_محمد الخليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، الناشر منشأة المعارف الاسكندرية الطبعة الثانية،2000.

_ علي محمود فارس ، اسس الاقراض الزراعي والتمويل التعاوني، جامعة عمر المختار، للنشر دار البيضاء، 2005.

_ محمد علي الفراء، مشكلة الانتاج الغذائي في الوطن العربي، الكويت، الطبعة الاولة، 1978.

_ احمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، دار النشر القاهرة ،طبعة السادسة,مصر، 1998.

_علي جدوع الشرفات، مبادئ الاقتصاد الزراعي، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2010.

رسائل والاطروحات:

_ معزوزي نصر الدين، التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مذكرة لنيل شهادة الليسانس، جامعة بومرداس.

_ خديجة لحمر، دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية واقع وافاق، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالجزائر، الجزائر 2004-2005 .

_ الياس غفال، تمويل المؤسسات المصغرة في اطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشبابن رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر 2008_2009.

_ليلى لولاشي، التمويل المصرفي للمؤسسات ص و م، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر 2004_2005.

_جمعون نوال، واقع و افاق اصلاح النظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير في علوم التسيير تخصص نقود و مالية، 2004_2005، جامعة الجزائر.

_بن سمينة دلال، التمويل البنكي لقطاع الفلاحي، مذكرة لشهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وتمويل ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،2003_2004.

فهرس الموضوعات

تشكرات	1
إهداءات	1 – 1
مقدمة العامة	1
الفصل الاول: دراسة نظرية حول التمويل البنكي	2
تمهيد	3
المبحث الاول: ماهية البنوك	4
المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك.	4
المطلب الثاني:أنواع البنوك	6
المطلب الثالث:وظائف البنوك	8
المبحث الثاني: ماهية التمويل	13
المطلب الأول: مفهوم التمويل وخصائصه	13
المطلب الثاني: مبادئ وأهمية التمويل	14
المطلب الثالث: العوامل المحددة لأنواع التمويل وطرق التمويل	16
المطلب الرابع: أنواع التمويل	18
الفرع الاول : تصنيف التمويل حسب المصدر	19

الفرع الثاني: تصنيف التمويل حسب الغرض	20
الفرع الثالث: تصنيف التمويل حسب المدة	21

المبحث الثالث : ماهية التمويل البنكي	34
المطلب الأول: مفهوم التمويل البنكي و أهميته	35
الفرع الأول: مفهوم التمويل البنكي	35
الفرع الثاني: أهمية التمويل البنكي	35
المطلب الثاني : طرق التمويل البنكي	36
خلاصة الفصل	38
الفصل الثاني:دراسة تطبيقية حول تمويل القطاع الفلاحي	39
تمهيد	39
المبحث الأول: تمويل القطاع الفلاحي	40
المطلب الأول : القطاع الفلاحي	40
الفرع الأول: تعريف القطاع الفلاحي و أهميته	40
الفرع الثاني: القروض الفلاحية و أنواعها	43
الفرع الثالث: أهم العوامل الأساسية للفلاحة	44

المطلب الثاني :التمويل الفلاحي	44
الفرع الأول :أهمية التمويل في القطاع الفلاحي	44
الفرع الثاني :المشاكل التي يواجهها البنك عند تقديم القروض وحلولها	48
الفرع الثالث: شروط تمويل البنكي للقطاع الفلاحي	50
المبحث الثاني :ماهية بنك الفلاحة و التنمية الريفية	53
المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة المسيلة 904	54
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة 904	56
الفرع الأول: هيكلة المكلفين بالقروض	60
الفرع الثاني: القروض التي تمنحها الوكالة	62
المبحث الثالث : واقع تمويل القطاع ألفلاحي	63
المطلب الأول: إجراءات تمويل القطاع ألفلاحي في ظل التطورات الأخيرة والبرامج التنموية	63
المطلب الثاني : سير عملية القرض	67
خلاصة الفصل	71
الخاتمة العامة	71
قائمة المراجع	73

	فهرس الجداول	
(1-1)	أوجه الاختلاف بين أموال الملكية وأموال الاقتراض	34
2	عمال بنك الفلاحة والتنمية الريفية	53

رقم	فهرس الاشكال	الصفحة
(**1-1**)	قنوات التمويل المباشر	17
(2-1)	أنواع التمويل المباشر	18
(3-1)	قنوات التمويل غير المباشر	18
(02)	أنواع القروض الفلاحية	43
(03)	يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة	59
(04)	يمثل هيكل المكلفين بالقروض	61

تم بحمد الله